جامعة زيان عاشور- الجلفة
كلية الحقوق والعلوم السياسية
قسم الحقوق

الضمانات الشرعية لاستدامة العلاقة الزوجية في التشريع الجزائري

مذكرة ضمن متطلبات نيل شهادة الماستر حقوق
تخصص: الأحوال الشخصية

إعداد الطالب:
الشريف خبيزي
كريمة غربي

إشراف الأستاذ:
د/ مسعود هلالي

لجنة المناقشة:

1- أ/ عوسات تكليت..... رئيسا.
2- د/ مسعود هلالي ..... مقررا.
3- أ/ المسعود عينة..... مناقشا.

السنة الجامعية:2018/2017م- 1438/ 1439 هـ

جامعة زيان عاشور- الجلفة
كلية الحقوق والعلوم السياسية
قسم الحقوق

الضمانات الشرعية لاستدامة العلاقة الزوجية في التشريع الجزائري

مذكرة ضمن متطلبات نيل شهادة الماستر حقوق
تخصص: الأحوال الشخصية

إعداد الطالب:
الشريف خبيزي
كريمة غربي

إشراف الأستاذ:
د/ مسعود هلالي

لجنة المناقشة:

1- أ/ عوسات تكليت..... رئيسا.
2- د/ مسعود هلالي ..... مقررا.
3- أ/ المسعود عينة..... مناقشا.

السنة الجامعية: 2018/2017م- 1438/ 1439 هـ

الإهـــــــــداء

أهدي ثمرة عملي هذا إلى :

اللذين ملكا عرش كياني وأول من نطق بهما لساني

والدي العزيزين

إلى جميع أفراد عائلتي

إخوتي وأخواتي

وإلى رفيقة دربي زوجتي

إلى جميع الأصدقاء

****** الشريف خبيزي ********

الإهـــــــــداء

أهدي ثمرة عملي هذا إلى :

اللذين ملكا عرش كياني وأول من نطق بهما لساني

والدي العزيزين رحمهما لله

إلى جميع أفراد عائلتي

إخوتي وأخواتي

أعمامي وعماتي و أخوالي وخالاتي

أصدقائي وصديقاتي

**** كريمة غربي *****

شكر وتقدير

انطلاقا من قوله تعالى ﴿هَلْ جَزَاءُ الْإِحْسَانِ إِلَّا الْإِحْسَانُ﴾ [الرحمن 60] وقوله صلى لله عليه وسلم « من لا يشكر الناس لا يشكر الله »أتقدم بجزيل الشكر وخالص التقدير الى الدكتور هلالي مسعود الذي تكرم بالإشراف على هذه المذكرة وعلى توجيهه وإرشاده ونصائحه القيمة

كما أتقدم بالشكر إلى السادة الأفاضل أعضاء اللجنة الموقرة الذين تحملوا عناء قراءة وتقويم هذا البحث

وكل من ساعدني على إنجاز هذا البحث من ناحية الشكل والمضمون.

مقدمـــــــــــــــــة

مقدمة:

الأسرة هي الدعامة الأساس للمجتمع باعتبار أنها تقوم بوظائف تربوية، ثقافية، اقتصادية واجتماعية تترك آثارها في عملية التنمية وتحدد إمكانية استمراريتها، لذا نجد التشريع الإسلامي حرص على دعم الأسرة وتقويتها وحفظها من الضعف والانهيار ، فأسس قوانين ومبادئ وتعاليم تنظم وتحكم العلاقات بين أفراد الأسرة وحث المجتمع على التزام وتنفيذ ذلك ، ومراقبة مدى التقيد بهاتة القوانين .

اعتبر الإسلام الأسرة مؤسسة اجتماعية تنشأ بموجب عقد بين الرجل والمرأة قصد تحقيق مصالح مشتركة في جو من المودة والرحمة والسكينة ، كما يكون لهذه الشراكة ثمرات هي الأولاد وبذلك يرضيان الغريزة الوالدية التي جبلت عليها النفوس ، وتعمل على العناية بهم ، وتوفير النمو والازدهار لهذه المؤسسة المصغرة .

لذلك فالبيئة الطبيعية لنشوء الأولاد ورعايتهم هي الأسرة – الزوج والزوجة– فهي توفر النمو العقلي والجسمي والفكري والثقافي ، فالإسلام له نظرة متميزة للأسرة لا تجدها في الشرائع الأخرى ،حيت أن الإسلام حدد مهامها بدقة وحافظ عليها في كل الظروف .

قال تعالى ﴿وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجاً لِتَسْكُنُوا إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُمْ مَوَدَّةً وَرَحْمَةً﴾ [الروم :21] فبين أن من أهم ما تقوم عليه الأسرة هو المودة، السكينة ، الرحمة .

فالزواج يتضمن مشاركة قلبية ووجدانية بين الرجل والمرأة ومن ثمة تكون المودة والسكينة وترتاح النفس للنفس ، فالزواج يهذب النفوس الإنسانية ، ويزيد أواصر الرحمة والعطف والسمو ، ومن تناسق الشعور بين الجنسين بما ركب فيهما من تنوع الإحساس ، وتنوع القدرة على الإيناس والحب وعليه راعى الإسلام منذ البداية أن تؤسس الأسرة على الرغبة والاختيار والرضا ذلك أنه متى روعيت هذه العناصر كانت أسرة قوية وناجحة ، وللمحافظة على استمرارية وضمان ديمومة هاته العلاقة التي وصفها المولى عز وجل بأنها ﴿مِيثَاقاً غَلِيظاً﴾ [النساء:21] ، راعى الإسلام جوانب عديدة مثل حسن اختيار كلا الطرفين للآخر ،و وحق الزوج على زوجته وحق الزوجة على زوجها والحقوق المشتركة بينهما وسعى لتسهيل وتذليل كل العقبات التي تقف في طريق الأسرة حيث عالج الخلافات الزوجية وجعل لها آليات معينة كالصلح والتحكيم الذي دعت إليه الشريعة الإسلامية في الكثير من أحكامها و أخذ به المشرع

الجزائري وأولى له عناية خاصة وعليه آثرت أن يكون موضوع دراستي موسوما ب: **الضمانات الشرعية لاستدامة العلاقة الزوجية في التشريع الجزائري.**

أولا : الإشكالية : نحاول من خلال هذه الدراسة الإجابة عن تساؤلات أثارها ولا يزال يثيرها الموضوع محل البحث والمتمثلة في :

أ- الإشكالية الرئيسية:

*ما هي جملة الآليات أو الضمانات التي اعتمدها المشرع الجزائري قصد تحقيق استمرارية العلاقة الزوجية ؟

ب- الإشكاليات الفرعية :

وتتفرع عن الإشكالية الرئيسية للبحث إشكاليات فرعية ، هي كما يلي :

- ما هي الآليات التي اعتمدها المشرع قبل الزواج قصد ضمان ديمومة العلاقة الزوجية ؟
- فيما تتمثل أهم الآليات الأدبية التي اعتمدها المشرع أو التي كان ينبغي أن يعتمدها قصد تحقيق استدامة العلاقة الأسرية ؟
- ما هي أبرز الآليات المادية التي تساهم في تيسير سبل الزواج ؟
- ما هي الآليات التي اعتمدتها بعض التشريعات العربية والتي كان ينبغي أن يهتم بها المشرع الجزائري ؟
- ما مدى فعالية إجراء الصلح في المحافظة على العلاقة الزوجية وضمان ديمومتها ؟
- ما العوائق التي تحول دون الأخذ به والحيلولة دون فك الرابطة الزوجية ؟
- ما هي أهمية التحكيم وآليات تطبيقه في الواقع ؟

ثانيا :أهمية الموضوع :

تكمن أهمية موضوع البحث في مكانة الأسرة ودورها في المجتمع ، حيث يجب أن تقوم على قواعد سليمة ومتينة ، ولا يتأتى ذلك إلا بمراعات عوامل عديدة سواء قبل عقد الزواج أو بعده فالفحص الطبي والتأهيل للزوجين هي عناصر مهمة في المحافظة على الرابطة الزوجية، كما أن تيسير المهور وإنشاء صناديق لدعم الزواج يساهم في تكوين أسر جديدة داعمة للمجتمع ، غير أن الأسرة قد تتعرض لمشاكل واضطرابات قد تكون عاملا في فك

الرابطة الزوجية مما يعطي لآلية الصلح والتحكيم أهمية كبرى في المساهمة في ديمومة العلاقة الزوجية .

ثالثا : أسباب اختيار الموضوع :

1- أسباب ذاتية :

نظرا لتخصص أحدنا في العلوم الشرعية وتخصص الآخر في القانون ولاهتمامنا بالمواضيع الاجتماعية والأسرية ولكوننا مقبلين على تأسيس أسر فإننا رأينا أن هذ الموضوع يفيدنا في حياتنا الإجتماعية وكذلك ميلنا لمواضيع الأسرة وكل ما يتعلق بها .

- الأسباب الموضوعية :

وذلك ما نراه من ارتفاع في نسب الطلاق ،وما تلقاه الأسرة الجزائرية من هجمات من العالم الغربي لتغير طابعها،وكذا إغفال المشرع للكثير من الآليات التي تساهم سواء في تيسير وتسهيل قيام الأسرة ،وكذلك ضمان استمرارها ، على عكس ما قامت به بعض التشريعات العربية ،أي ما ينبغي أن يأخذ به المشرع الجزائري من آليات للمحافظة على استقرار الأسرة ومن ذلك

- ✓ الفحص الطبي قبل الزواج
- ✓ تقنين التأهيل للزواج بشكل يحقق المقاصد المتوخاة منه.
- ✓ تيسير التكاليف المادية للزواج
- ✓ إنشاء صندوق للزواج
- ✓ تفعيل إجراء الصلح في المحاكم بشكل أنجع مما عليه الأمر عمليا .
- ✓ الاهتمام بإجراءات التحكيم وإعطائها القيمة اللازمة التي تليق بها كإجراء يهدف الى الإصلاح بين الزوجين حال الشقاق .

رابعا : أهداف البحث :

تتمثل أهداف دراسة موضوع البحث فيما يلي :

- تسليط الضوء على بعض الآليات التي أخذ بها المشرع الجزائري وبعض الآليات التي أهملها المشرع الجزائري وأخذت بها بعض التشريعات العربية .
- ضرورة أخذ المشرع الجزائري بهذه الآليات لضمان استقرار الأسرة والمجتمع .

- الاستفادة من بعض الخبرات والتجارب العربية مثل صندوق الزواج الإماراتي و رخصة الزواج في ماليزيا.
- توعية الشباب بدورهم في بناء مجتمع سليم وامتلاك المزيد من الوعي في مجال الحياة الأسرية وإدراك أهمية استقرارها ودوامها ، والسير بها نحو النجاة من الدسائس التي تحاك لها في ضل العولمة ، والرقي بها .
- بيان الآليات الأدبية والمالية التي من شأنها تحقيق دوام العشرة الزوجية .
- التنبيه على أهمية الصلح والتحكيم في المحافظة على ديمومة العلاقة الزوجية .

خامسا : منهج الدراسة :

اعتمدت في هذه الدراسة على المنهج الاستقرائي والمنهج المقارن وذلك من خلال:

المنهج الاستقرائي : حيث نستقرئ كل ما كتب في الموضوع من الناحية الشرعية والقانونية وأجمعها لمحاولة مناقشتها بأسلوب علمي .

المنهج المقارن: من خلال مقارنة ما ورد في الشريعة الإسلامية والنصوص العربية ، بخصوص الموضوع محل الدراسة من النصوص التشريعية سواء في الفقه الإسلامي أو التشريع الوضعي من خلال أحكام قانون الأسرة والتشريعات العربية المقارنة .

سادسا: الدراسات السابقة:

لم يتم دراسة موضوع الضمانات الشرعية لاستدامة العلاقة الزوجية في التشريع الجزائري في مؤلف واحد جامع ، إلا انه تم دراسة بعض جزئياته في مراجع متفرقة ، وقد اعتمدت في بحثي على المراجع الفقهية والكتب القانونية وعلى دراسات أكاديمية متعددة، أبرزها:

-مذكرة ماجستير" لعلى بن عوالي" بعنوان : الصلح ودوره في استقرار الأسرة ، عالج فيها الصلح كآلية للحفاظ على الرابطة الزوجية .

– مذكرة ماستر" للنخلة بختي" بعنوان: " الأليات التشريعية لضمان استمرارية العلاقة الزوجية " عالجت فيها بعض عناصر هذا البحث وهو التأهيل للزواج والفحص الطبي وكذلك صندوق الزواج

– مذكرة ماستر "لقاقة مسعودة" بعنوان : أحكام عقد الصلح في مسائل الأحوال الشخصية في التشريع الجزائري ، عالجت فيها موضوع الصلح وآليات تطبيقه في مسائل الأحوال الشخصية وكذلك العديد من الدراسات والرسائل خصصت لموضوع الصلح والتحكيم .

إلا أن مختلف هذه الدراسات جاءت لتعالج جزئيات منفصلة للموضوع ، فكانت قاصرة من هذا الجانب .

سابعا :صعوبات الموضوع : من الطبيعي أن يعترض أي باحث مجموعة من الصعوبات ، والعقبات او العوائق أثناء إنجازه لبحثه ، والتي تختلف تبعا لطبيعة البحث وظروف الباحث ، والتي كثيرا ما تسهم في توجيه مسار البحث والتأثير عليه إما سلبا أو إيجابا ، فلا يخلوا أي بحث من مشاق وصعاب وعنت يستدعي مزيدا من الصبر والمثابرة ، ومن بين الصعوبات التي واجهتني قلة الكتب الشاملة لموضوع البحث ، ضيق الوقت الذي منعني من الإلمام بكل عناصر البحث بالشكل الذي يثريه ويليق بأهميته .

ثامنا خطة البحث :

قصد تجلية ما تعلّق بموضوع البحث، ارتأيت أن تتمّ دراسته من خلال خطة مقسمة إلى فصلين الفصل الأول بعنوان : الضمانات الشرعية (السابقة لعقد الزواج) لاستدامة العلاقة الزوجية وقد اشتمل على مبحثين عرضت في المبحث الأول للضمانات الغير مالية كآلية لاستدامة العلاقة الزوجية بينما في المبحث الثاني عرضت للضمانات المالية لاستدامة العلاقة الزوجية.

أما الفصل الثاني فبعنوان: الضمانات الشرعية (اللاحقة لعقد الزواج) لاستدامة العلاقة الزوجية وقد عالجته في خصصت المبحث الأول منه لبيان: الصلح والأحكام الإجرائية المتعلقة به بينما المبحث الثاني كان لبيان: التحكيم والأحكام الإجرائية المتعلقة به.

الفصل الأول

الضمانات الشرعية (السابقة لعقد الزواج) لاستدامة العلاقة الزوجية في التشريع الجزائري

- المبحث الأول: الضمانات الأدبية (السابقة لعقد الزواج) لاستدامة العلاقة الزوجية
- المبحث الثاني: الضمانات المالية (السابقة لعقد الزواج) لاستدامة العلاقة الزوجية

تمهيد

شرع المولى تبارك وتعالى الزواج ميثاقا غليظا باعتباره علاقة مقدسة ورابطة قوية تحفظ للطرفين حقوقهما ، وتكفل لهما الحياة السعيدة والمستقرة ، في جو تسوده المودة والرحمة. فالأسرة المتوادة هي أفضل حاضن لأجيال المستقبل وسببا في استقرار المجتمع ككل ،كما أنها تزيد من تماسكه لأنها مصاهرة بين عائلتين وامتداد لصلة الدم وتشعب له ، كما التربية والتنشئة التي يتلقاها الطفل في الأسرة السليمة هي التي تحدد مساره في المستقبل وتطبع مسار حياته، لذلك وجب حفظ الأسرة من المشاكل التي تعصف بها لأنها تمثل تهديدا خطيرا لأفرادها ، وصحتهم النفسية والجسدية وقدرتهم على العطاء الإيجابي ، ومن ثمة المجتمع بأسره .

وسنتطرق في هذا الفصل الى الآليات أو الضمانات الشرعية(السابقة لعقد الزواج) التي تساهم في استدامة العلاقة الزوجية وذلك في مبحثين :

المبحث الأول : الضمانات الشرعية (الغير مالية) لاستدامة العلاقة الزوجية وذلك في مطلبين :

المطلب الأول :الفحص الطبي قبل الزواج كآلية لاستدامة العلاقة الزوجية.

المطلب الثاني :التأهيل للزواج كآلية لاستدامة العلاقة الزوجية.

المبحث الثاني : الضمانات الشرعية (المالية) لاستدامة العلاقة الزوجية في مطلبين :

المطلب الأول :تيسير المهر والدعوة الى تحديده .

المطلب الثاني :صندوق الزواج والزواج الجماعي.

المبحث الأول: الضمانات الأدبية لاستدامة العلاقة الزوجية

قد أحاط الإسلام الأسرة بسياج عظيم من حيث تكوينها وحمايتها، وتحقيق التآلف والمودة والرحمة بين أفرادها، وأهتم بأدق تفاصيلها كالنظر الى المخطوبة، واختيار المرأة الودود الولود لأن مقصد الشارع هو إعداد أجيال سليمة متميزة ، بعيدة عن كل ضعف وخمول ، لكون الأسرة المنبع الذي تتحدد من خلالها ملامح الشخص وصفاته ، ومنها يكتسب سلوكياته ،وتتشكل أفكاره واتجاهاته .

المطلب الأول: الفحص الطبي للزوجين

يعتبر الفحص الطبي قبل الزواج من الموضوعات ذات الأثر البالغ في حياة الإنسان المعيشية، ومستقبل أجياله البالغة، بحيث نلقي الضوء هنا على المفاهيم العامة التي تتعلق بالفحص الطبي وما مدى حقيقة الفحص الطبي من الناحية الشرعية ؟ وما رأي المشرع الجزائري في هذه المسألة؟

الفرع الأول : الفحص اللازم للزوجين

فحص الدم لمعرفة اصابة أو خلو الفاحص من أمراض معينة كالسكري، وتحديد نسبة: الكولسترول والاملاح ، اضافة الى فحص مجرى البول والجهاز التناسلي لاكتشاف وجود أي نوع من الالتهابات التي تعوق فيما بعد عملية الانجاب وتسبب في نقل العدوى الى الطرف الاخر ،فالفحوصات متعددة و تشمل الفحوصات أيضا معرفة فصيلة الدم أي: نوع الفصيلة ايجابي أو سلبي، فاذا كان كلا الزوجين من فصيلة واحدة أو كان الزوج négative كلاهما ايجابي أو سلبي ، فليست هناك مشكلة ، أما اذا كانت الزوجة من فصيلة سلبية فقد تكون هناك مشكلة في الحمل الأول اذ قد تصاب الزوجة بعد الولادة بنوع من الحساسية ، positife فصيلة ايجابية anti-D والمعرفة المسبقة لهذه الحالة تمكننا من علاجها بإعطائها حقنة[1].

لذا تنوعت الفحوصات الطبية التي تجرى للمقبلين على الزواج منها: سريرية بفحص الطبيب ومعاينة بالنظر أو اللمس أو بواسطة الأجهزة الحديثة المتوفرة ، واما مخبرية ، وهي جزء من الفحوصات التكميلية للكشف عن الأمراض المعدية كالزهري والأمراض الوراثية كمرض

[1]- أهمية الفحص الطبي قبل الزواج ، مجلة حياتك : http://hayatouki.com/couple6 تاريخ الاطلاع :2018/04/24م ، الساعة: 21:35

التلاسيميا والأمراض المزمنة وقد يرى الطبيب اجراء فحوص اخرى اذا استدعت الحاجة ذلك[1].

أولا:الفحص الطبي في الدول العربية :

نجد بعض الدول العربية تلزم المقبلين على الزواج بإجراء الفحص الطبي قبل الزواج ففي :

قانون الأحوال الشخصية السوري[2]: جاء في مادته(40) يقدم طلب لقاضي المنطقة مع الوثائق التالية: "ج- شهادة من طبيب يختاره الطرفان يخلوها من الأمراض السارية ومن الموانع الصحية ، للقاضي التثبت من ذلك بمعرفة طبيب يختاره".

وبقي الاشتراط شكليا نتيجة عدم وعي الناس بأهميته، وثانيا لعدم وجود هيئة حكومة محددة تقدم الفحص فيكون من السهل الحصول على تقرير طبي من دون اجراء فحص.

الجزائر :استحدث المشرع الجزائري شهادة الفحص الطبي في المادة 7 مكرر[3] التي تنص على أنه " يجب على طالبي الزواج أن يقدما وثيقة طبية ، لا يزيد تاريخها عن ثلاثة (3) أشهر تثبت خلوها من أي مرض أو أي عامل يتعارض مع الزواج ".

ويكون بذلك التحق بركب التشريعات الأخيرة التي تسبقه في هذا المجال وهذا بعد ما تأكد من الآثار الإيجابية التي يرتبها هذا الاشتراط على مستوى الأسرة والمجتمع .

فشهادة الفحص الطبي تعد مطلبا صحيا تدعوا اليه ضرورة المصلحة العامة ، ودرء للمفاسد التي تترتب على الزواج قد يتم بين الأقارب وما يسببه من الأمراض والعاهات الوراثية الخطيرة لدى الأبناء كما أوضحت المادة .

---

[1]- محاضرات في فقه النوازل في الأحوال الشخصية ، كريمة محروق ،كلية الحقوق ،جامعة قسنطينة ،2014، منتديات الشروق أونلاين : http://montada.echoroukonline.com/ تاريخ الاطلاع :2018/04/25م ، الساعة: 21:40 .

[2]- الفحص الطبي قبل الزواج – دراسة شرعية قانونية طبية، صفوان عضيبات ، دار الثقافة ،عمان،الأردن،ط2 2011،ص192-194.

[3]- القانون رقم: 05-09 المؤرخ في :2005/05/04 المتضمن الموافقة على الأمر رقم: 05-02 المؤرخ في :2005/02/27المعدل والمتمم للقانون رقم :84-11 المؤرخ في :1984/06/19 المتضمن قانون الأسرة الجزائري ، الجريدة الرسمية ،العدد 43 .

المرسوم التنفيذي رقم 66- 154 [1] الذي يحدد شروط وكيفيات تطبيق أحكام المادة 7 مكرر يمكن أن ينصب الفحص الطبي على السوابق الوراثية والعائلية تعد للكشف عن بعض العيوب والقابلية للإصابة ببعض الأمراض .

وما يترتب من إخفاء الكثير من الأشخاص للأمراض من آثار وخيمة على الحياة الزوجية التي تنتهي الى حل الرابط الزوجي المقدس .

وألزمت الفقرة الثانية من المادة 7 مكرر ".... يتعين على الموثق أو ضابط الحالة المدنية أن يتأكد قبل تحرير عقد الزواج من خضوع الطرفين للفحوصات الطبية ومن علمهما بما قد تكشف عنه من أمراض أو عوامل قد تشكل خطرا يتعارض مع الزواج ، ويؤشر بذلك في عقد الزواج "فمن خلال نص هاته الفقرة يتعين على الموثق أو ضابط الحالة[2] المدنية أن يتأكد من علم الطرفين بنتائج حتى لا يقع أحد طرفي العقد في غش أو تدليس ، ويكون لهما كامل الحرية في إتمام العقد كما حدد شروط وكيفية تطبيق هذه المادة المرسوم التنفيذي[3] الذي يتضمن 8 مواد حيث أوجبت المادة 2 منه على كل واحد من طالبي الزواج بتقديم شهادة طبية لا يزيد تاريخها في ثلاثة أشهر تثبت خضوعهما للفحوصات الطبية المنصوص عليها في هذا المرسوم على أن تسلم هذه الشهادة من طرف الطبيب حسب نموذج .

وحددت المادة 3 منه نوعية الفحوصات الطبية التي يجب ن يخضع لها طالب الزواج والزمت الطبيب التأكد من خضوعها لها ذلك أن الشهادة الطبية يتم تسليمها بناء على نتائجها فحص عادي شامل ، تحليل فصيلة الدم .

كما يمكن أن يقترح الطبي "ب" على المعني إجراء فحوصات للكشف عن بعض الأمراض الوراثية التي يمكن أن تشكل خطر الانتقال إلى الزوج وذريته في نص المادة 4 فقرة2.

أما المادة 5 منه فقد أكدت على ضرورة إبلاغ الطبيب المعني بالأمر بنتائج الفحص الطبي وإعلامه بالأمراض المصاب بها وخطورة العدوى منها وهكذا يكون المعني على علم

---

[1] – مرسوم تنفيذي رقم 06-154 مؤرخ في 11مايوا 2006، يحدد شروط وكيفيات تطبيق أحكام المادة 7 مكرر من قانون الأسرة الجزائري.

[2] – الاجتهاد القضائي في الفقه الإسلامي وتطبيقاته في قانون الأسرة ، محفوظ بن الصغير، رسالة دكتوراه ، كلية العلوم الاجتماعية والعلوم الإسلامية ،جامعة الحاج لخضر – باتنة- السنة الجامعية:2008-2009 ،ص431 .

[3] – محاضرات في فقه النوازل في الأحوال الشخصية ، كريمة محروق ، المرجع السابق ، منتديات الشروق أونلاين : http://montada.echoroukonline.com1 .

بما أصابه وبما يصيب قرينه او ذريته وبالتالي يقرر العدول عن الزواج أو أن يتزوج رغم إصابته بأمراض معدية أو خطيرة أو يتحمل عندئذ المسؤولية كاملة ، ويتم إعداد شهادة طبية بذلك .

فالمشرع لم يقيد الطبيب[1] ولم يوجهه بخصوص نوع معن من الأمراض التي يجب أن يعطيها عناية خاصة ما عدا ما سبق بالسوابق العائلية الوراثية كما أنه لم يعط الاختيار للطبيب لتسليم الشهادة الطبية ما قبل الزواج أو رفض ذلك ، أو تأجيل تسليمها لحين زوال خطر العدوى من المرض ، أو حين تصبح حالة المريض غير مضرة بذريته ، بل ألزمته بتسليمها دون قيد أو شرط ما عدا إبلاغ صاحب الشأن بنتائج الفحوصات .

على الموثق أو ضابط الحالة المدنية أن يعلم الطرفين بما قد تكشف عنه الفحوصات الطبية من أمراض أو عوامل قد تشكل خطرا متعارضا مع عقد الزواج وهكذا ما أكدته من خلال الاستماع الى كلا الطرفين في أن واحد من علمهما بنتائج الفحوصات التي خضع لها كل منهما وبالأمراض أو العوامل التي تشكل خطرا متعارضا مع الزواج [2].

ثانيا : الفحص الطبي الإلزامي

وهكذا نرى أن الفحص الطبي الزامي قبل الزواج كفيل بتأمين طريق معبدة لزواج سعيد أمام الزوجين لذا هناك فحوص خاصة بالزواج وفحوص خاصة بالزوجة وفحوص مشتركة:

أ- **فحص الزوج:** يتضمن فحص القلب والشرايين[3] والغدد ، والأعصاب...، واجراء الفحص الضروري للتأكد من قدرته على الانجاب ، وهو فحص ضروري لما يترتب عليه من اثار على الزوجة لذا وجب اعلامها بالنتيجة خاصة اذا كانت سلبية ، فاذا كان شريكها عاقرا، عليها اتخاذ قرارها، اما قبول شراكة معه أو رفضها انطلاقا من ارادتها.

---

[1]- نظرة تحليلية للقانون 84-11 المتضمن قانون الأسرة في ضوء المستجدات الأمر 02/05 المعدل والمتمم له واجتهاد المحكمة العليا ، مويلح بوجمعة، ،د ط ،2006،ص8 .

[2]- قانون الأسرة الجزائري ، تشوار الجيلاني، ينبغي الإشارة إلى أنه في 2003/12/14: أصدرت وزارة الشؤون الدينية والأوقاف رخصة بمقتضاها سمحت للأشخاص المصابين بالسيدا في الجزائر بالزواج بشرط أن لا تحمل المرأة أي تستعمل موانع الحمل جزء الأحوال الشخصية – جامعة تلمسان،: http://sciencesjuridiques.net – تاريخ الاطلاع :2018/04/26م ، الساعة: 21:30 .

[3]- الفحص الطبي قبل الزواج ، موقع دكتورة أماني ،موضوع بعنوان: أمان تام ؟؟،http://www.arabnet5.com/article- تاريخ الاطلاع :2018/04/27م ، الساعة: 23:15 .

ب –**فحص الزوجة:** يتضمن التدقيق في فحص القلب والشرايين وقياس ضغط الدم وفقر الدم، اختبار توكسا و بالزوموس[1] الخاص بمرض القطط والكلاب الذي يؤدي الى اجهاض المرأة المصابة به ، والكشف عن الأمراض الالتهابية ، ويقدم الطبيب نصائح الضرورية لمرحلة الزواج.

ج–**الفحوص المشتركة للزوجين**[2]: تجرى للشريكين فحوص مخبرية مختلفة، خاصة فئة الدم وفعاليته وذلك لتفادي تعارض دم الزوجين الذي يسبب اجهاضا متكررا في المستقبل وموت الأجنة قبل الولادة، وباكتشافه يتم وضع لقاح خاص للزوجة بعد الولادة.

كما لا بد من سؤال الزوجين عن الأمراض المتوارثة في عائلة كل منهما، وعن مدى القرب العائلي بين الزوجين لدراسة مدى تأثير ذلك على الانجاب وامكان تفادي انجاب أطفال معوقين.

فالزواج يتأثر بأمراض الزوجين[3] فأمراض الجهاز التناسلي تأثر بشل كبير في حياتهما الزوجية لذا وجب الفحص لعلاج الطرف المصاب بالمرض قبل الزواج حتى لا يتسبب في نقل العدوى الى شريك حياته، وبالاكتشاف المبكر للمشاكل وأمراض القدرة الانجابية كانت النتائج أفضل وأسرع. وذلك نقلل من حجم المشاكل الاجتماعية التي قد تنجم بسبب عدم الانجاب.

كما أن لصحة الزوجين دورا مهما في سلامة وصحة الأبناء وخاصة الأم لأن تأثيرها يكون مباشرا على الجنين الذي يتغذى وينمو داخل أحشائها، بينما يكتسب الأبناء الأمراض الوراثية عن طريق والديهم وبشكل عام فان هناك بعض الأمراض تأثر سلبا في صحة الأبناء اذا أصيب بها الوالدان فالأم ذات الفصيلة السلبية قد تنجب أطفالا مصابين بمرض الأنيميا (فقر الدم) اذا لم تتخذ احتياطات طبية خاصة أثناء الحمل وبعد الولادة.

الفرع الثاني: أهمية الفحص الطبي للزوجين

تتمثل أهمية الفحص الطبي في بيان مقاصده وفوائده

---

[1]– **أفاق علمية تربوية، صحية وتغذية، أهمية وفوائد الفحص الطبي قبل الزواج ، أمجد قاسم :**
http://al3loom.com/?p=13567– تاريخ الاطلاع :2018/04/27م ، الساعة: 23:30 .

[2]– **الفحص الطبي قبل الزواج ،الدكتورة أماني ، المرجع السابق :http://www.arabnet5.net/ .**

[3]– **آثار الفحص الطبي على انعقاد عقد الزواج ، هشام حضري ، مذكرة لنيل شهادة الماستر ، كلية الحقوق والعلوم السياسية ، جامعة محمد خيضر بسكرة ، سنة 2015،ص 28 .**

أولا: مقاصد الفحص الطبي ومصالحه

1-حماية مصالح أطراف العلاقة

- **حماية الزوجين**[1]: تتجلى الحماية من الأمراض المنقولة جنسيا ، وكذلك تثقيف الخطيبين وتبصيرهم بحقائق العلاقة الزوجية.

وقد اقتضت حكمة الله أن جعل لكل[2] من الذكر والأنثى خواص تقتضي وجوب الزواج بينهما، لتحصل لهما السكينة الجسدية والعقلية، ذلك أن القوة الجنسية لكل منهما لا تندفع الا بهذا التزاوج وقد بين الله ذلك في قوله تعالى: ﴿هُوَ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَجَعَلَ مِنْهَا زَوْجَهَا لِيَسْكُنَ إِلَيْهَا ﴾ [الأعراف:189]

وقوله عز وجل:﴿وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا لِتَسْكُنُوا إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُمْ مَوَدَّةً وَرَحْمَةً إِنَّ فِي ذَٰلِكَ لَآيَاتٍ لِقَوْمٍ يَتَفَكَّرُون ﴾ [الروم:21]،

- **حماية النسل:** فالزواج – الى جانب ما فيه من السكينة بين الزوجين – له غاية قصوى تتمثل في انجاب الذرية ، والأصل في ذلك الكتاب والسنة . أما الكتاب فقد بين الله أن البنين زينة في الحياة الدنيا في قوله عز وجل : ﴿الْمَالُ وَالْبَنُونَ زِينَةُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا ﴾ [الكهف:46] ، كما امتن على خلقه بما جعل لهم من أزواجهم بنين وأجيالا يتعاقبون ، وذلك في قوله عز وجل :﴿ وَاللَّهُ جَعَلَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا وَجَعَلَ لَكُمْ مِنْ أَزْوَاجِكُمْ بَنِينَ وَحَفَدَةً﴾ [النحل:72].

وأما السنة فقد أمر رسول الله ﷺ بالزواج في قوله: « تزوجوا الودود الولود فاني مكاثر بكم الأمم»[3]. وقد دل الحديث على معنيين: الأول: الأمر في قوله ﷺ : (تزوجوا) والأمر هنا على اطلاقه يقتضي التكليف ،بدليل نهيه عليه الصلاة والسلام عن التبتل وحثه على الزواج ، حين جعل مهر الزواج سورة من القران الكريم

- **حماية المجتمع**[4]: فمقصد الزوا اعمار الأرض ، وعمران الأرض سنة من سنن الله في خلقه بل هو في مقدمة السنن ، فالغاية من خلقهم عبادة الله وحده ، وهذه العبادة لا تتحقق الا بعمران الأرض ، وهذا العمران لا يتحقق الا من خلال النسل ، وفي هذا قال

---

[1]- آثار الفحص الطبي على انعقاد عقد الزواج ، هشام حضري ، المرجع السابق ،ص 28 .

[2]- المرجع نفسه، ص 28 .

[3]- سنن أبي داود ، سليمان أبو داود ، كتاب النكاح ، باب النهي عن تزويج من لم يلد من النساء ، ، القاهرة ، مصر ، ط1 ، 2013، ص 252.

[4]- آثار الفحص الطبي على انعقاد عقد الزواج ومدى مشروعيته ، هشام حضري ، المرجع السابق ، ص29 .

الله عز وجل : ﴿ هُوَ أَنْشَأَكُمْ مِنَ الْأَرْضِ وَاسْتَعْمَرَكُمْ فِيهَا فَاسْتَغْفِرُوهُ ثُمَّ تُوبُوا إِلَيْهِ إِنَّ رَبِّي قَرِيبٌ مُجِيبٌ﴾ [هود:61] واعمار الأرض يقتضي بالضرورة وجود الانسان السليم في جسمه وفي عقله.

ثانيا: فوائد الفحص الطبي قبل الزواج

للفحص الطبي قبل الزواج فوائد عدة يمكن إجمالها فيما يأتي :

1-أن عقد الزواج عقد عظيم يبنى على أساس الدوام والاستمرار ، فاذا تبين بعد الزواج أن أحد الزوجين مصاب بمرض فان هذا قد يكون سببا في انهاء الحياة الزوجية لعدم قبول الطرف الاخر به.

2-بالفحص الطبي يتأكد كل واحد من الزوجين الخاطبين من مقدرة الطرف الاخر على الانجاب وعدم وجود العقم ، وتبين مدى مقدرة الزوج على المعاشرة الزوجية.

3-بالفحص الطبي يتم الحد من انتشار الأمراض المعدية والتقليل من ولادة أطفال مشوهين أو معاقين والذين يسببون متاعب لأسرهم ومجتمعاتهم.

4-المساعدة في اعطاء مشورة للخاطبين[1] وترك حرية الاختيار لهما في اتمام مشروع الزواج أو الغائه.

5-اكتشاف الجينات الوراثية غير الطبيعية عند كلا الخاطبين.

6-ضبط حدوث بعض أنواع الاعاقات والتي يمكن معرفتها من خلال الفحص وخاصة تلك الموروثة منها والتي تعتمد على وجود جين سائد أو منتج عند أي من الشريكين.

7-المحافظة على مستوى الصحة والارتقاء بالمستوى الحي والاقتصادي للبلد.

8-الكشف عن الأمراض النفسية[2] المؤثرة في العلاقة بين الطرفين.

---

[1]- دور الأسرة في منع الإعاقة ورعاية ذوي الاحتياجات الخاص في الإسلام ، محمد حسن أبوا يحيى ، دار يافا العلمية، ب ط ، د ت ، ص 24 .

[2]- الفحص الطبي قبل الزواج من منظور الفقه الإسلامي ، على محي الدين داغي ، البرونزية ، رابط الموقع : https://www.hawaalive.com/brooonz0 - تاريخ الاطلاع :2018/04/29م ، الساعة: 18:15.

المطلب الثاني: التأهيل للزواج

الزواج نقلة نوعية في حياة الفرد يجب ألا يبدأ دون أخذ فكرة كافية عن كيفية التعامل معه في التناسب الفكري والعلمي والاجتماعي بين الشريكين لم يعد وحده كافيا أيضا لذا أصبح من المطلوب من كلا الزوجين الخضوع لدورة تدريبية عن الزواج ، لفهم الأطر العامة والممارسات الضرورية لنجاح هذا الزواج وإنشاء جيل قادر على بنا مجتمع ايجابي منشود .

الفرع الأول: برامج التأهيل للزواج

أولا: تعريف برامج التأهيل للزواج : يشير مصطلح برامج التأهيل للزواج في الغالب [1]هي برامج دورات وورش عمل مصممة خصيصا للعزاب المقبلين على الزواج وهي تقديم لجميع المعلومات صممت لهدف تكوين المعرفة والاتجاهات واكتساب مهارات وسلوكيات لازمة لتحقيق علاقة زوجية حميمة وناجحة وهي اتجاه وقائي يعرض خيارات والتحديات في العلاقة الزوجية قبل وقوع المشكلات الزوجية ، واكتساب الزوجين فنون الحوار الأسري الناجحة وتخفيف نسب الطلاق [2]

يشمل هذا البرنامج ثلاث محاور رئيسية تهم الحياة الأسرية وهي:

1-**الجانب الشرعي والاقتصادي**[3]: ويتضمن الجانب الشرعي جلسات تعرف: أهداف الزواج – التعبد بالزوج والإحصان والزواج سنة ، اعداد جيل صالح ، تكوين اسرة – عمارة الأرض ، السعادة والاستقرار، الحقوق والواجبات بين الزوجين .

أما الجانب الاقتصادي فيتضمن مفاهيم حول ميزانية الأسرة وكيفية اعداد خطة لإدارة ميزانية الأسرة، فوائد انفاق المال في الإسلام: الاعتدال ، التوسط .

2-**الجانب النفسي والاجتماعي:** يتضمن الجانب النفسي: الخصائص النفسية للرجال والمرأة مهارات تنمية الحب بين الزوجين ، عوامل تساعد على تكوين عاطفة الحب الرضا بين الزوجين حسب الدراسات النفسية ، من مقومات الزواج الناجح المشاركة في بعض الهوايات .

---

[1]– دور برامج التأهيل للزواج ، عبد الهادي الجوهري ، جامعة الملك عبد العزيز ، د ط ، 2007،ص 18.

[2]– التأهيل ما قبل الزواج ،– محمد احسان كعدان ، الزواج ..حاجة ملحة لتمكن الأسرة زاوية فكر مدونة مؤسسة الفكر العربي http://blog.fikrconferences.org ، تاريخ الاطلاع :2018/04/16م ، الساعة :20:05 .

[3]– برنامج تأهيل الشباب والفتيات المقبلين على الزواج ، وزارة الشؤون الاجتماعية – وكالة التنمية الاجتماعية –الرياض ، د ط 1435هـ ،ص 11.

3-في حين تضمن الجانب الاجتماعي : مهارات الحوار الزوجي[1] مهارة التعامل مع أهل الزوج ، التعامل مع المشكلات ، أسباب المشكلات الزوجية [2]، عدم فهم الآخر ، الخلل في توزيع الأدوار.....

4-**الجانب الصحي** [3]: يتضمن المباعدة بين الولادات ، التدخين وأثره على العلاقات الزوجية ، السلوكيات الصحية والتغذية السليمة ، التكيف والتأقلم والانسجام ، صدمة الواقع [4]،.....

5-وتقدم برامج التأهيل عبر عدة وسائل : مواقع الشبكة الالكتروني ، المطبوعات الإعلانية كتب التنمية الشخصية وغيرها من الوسائل الإعلامية .

ثانيا-نشوء برامج التأهيل للزواج:

*** التأصيل الشرعي لبرامج التأهيل للزواج :**

تظهر أهمية الاستعداد للزواج والتأهيل له في النهج الإسلامي من خلال الوقائع المتبعة في السنة والأثر والسلف الصالح .

ومن اهمها :عن عبد الله بن ابي ودعة قال : كنت جالس سعيد بن المسيب فتفقدني أياما فلما اتيته قال : توفيت اهلي فانشغلت بها ، قال ثم أردت أن اقوم فقال هل استحدثت امرأة ؟ فقلت يرحمك الله ومن يزوجني وما املك إلا الدرهمين او بثلاثة ؟ فقال انا فقلت :وتفعل ،قال: نعم فحمد الله تعالى وصلى على النبي صلى الله عليه وسلم وزوجني على درهمين أو قال ثلاثة فقمت وما أدري ما أصنع من الفرح ، فصرت الى منزلي وإذا بابي يقرع ، فقلت : من هذا ؟

قال سعيد فخرجت اليه فإذا بسعيد بن المسيب ، قلت فما تأمر ؟ قال : انك كنت رجلا عزبا فزوجت ، فكرهت أن تبيت الليلة وحدك ، وهذه امرأتك ، ثم جاءني الجيران فقالوا ما شأنك ؟ قلت زوجني سعيد بن المسيب ابنته اليوم ، وقد جاء بها الليلة على غفلة ، فنزلوا إليها ، وبلغ ذلك أمي فجاءت وقالت : وجهي من وجهك حرام إن مسستها قبل أن أصلحها

---

[1]- برنامج تأهيل الشباب والفتيات المقبلين على الزواج ، وزارة الشؤون الاجتماعية وكالة التنمية الاجتماعية ، المرجع السابق ص 67.

[2]- دورة تأهيل المقبلين على الزواج ، محمد ابراهيم خاطر http://t3arfo.co تاريخ الاطلاع :2018/04/17 الساعة:21:01

[3]- برنامج تأهيل الشباب والفتيات المقبلين على الزواج وزارة الشؤون الاجتماعية ، المرجع السابق ،ص84 .

[4]- برنامج التأهيل للزواج ، عبد الهادي الجوهري ، المرجع السابق ،ص 76

إلى ثلاثة أيام فأقامت ثلاثا ثم دخلت بها ، فإذا هي من أجمل الناس ، واحفظ الناس لكتاب الله ، وأعلمهم بسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم وأعرفهم بحق الزوج [1].

إن هذا المثال لخير دليل على التأهيل للزوج فوالدة ابن ابي وداعة لم يسمح له بأن يتزوج امرأته إلا حين تكون أعدتها لذلك .

*** برامج التأهيل في الدول الأجنبية والعربية :**

أ- برامج التأهيل في الدول الأجنبية : بدأت برامج التأهيل للزواج[2] في عام 1930 ولم تظهر كميدان للدراسة إلا في الولايات المتحدة الأمريكية ، وذلك استجابة من المؤسسات الاجتماعية للتغيرات المختلفة التي يمر بها الزواج فأصبحت برامج التأهيل تقدم على مستوى واسع في هذه الدول ومن أهم الدول التي عرفت برامج التأهيل هي :

ماليزيا : شهدت ماليزيا ارتفاعا كبيرا في نسبة الطلاق حتى وصلت في عام 1993 الى 32 بالمئة مما اثر سلبا على الاقتصاد الماليزي . وادى الى ظهور العديد من المشكلات الاجتماعية وهو ما دعا رئيس الوزراء آنذاك مهاتير محمد الى اصدار قرار بإنشاء مراكز التأهيل وإعداد المقبلين والمقبلات على الزواج[3] ، وقد نجحت هذه الآلية في تخفيض نسبة الطلاق .

نشأت الفكرة في 1997 وقدمت في العديد المدن ، ثم عمت في جميع انحاء ماليزيا عام 2000 وأصبح برنامجا الزاميا كالفحص الطبي سمي :" رخصة الزواج" ، الذي حصل بموجبها المقبلين على الزواج شهادة لازمة لعقد القران.

ب- برامج التأهيل في الدول العربية :

بالرجوع الى التجربة العربية فيما يخص مسألة " التأهيل للزوج " نجدها محدودة باستثناء بعض المحاولات طبقتها بعض الدول العربية ، ومن ابرزها

برامج التأهيل في السعودية [4]: من خلال جمعية المودة التي اطلقت برنامجها التأهيلي الأول برعاية وزير الشؤون الاجتماعية في 3 ربيع 1433 هـ بحضور عدد كبير من المخصصين والمتخصصات والجهات ذات العلاقة في مقدمتهم نائب وزير التربية والتعليم

---

[1] دورة تأهيل المقبلين على الزواج ، محمد ابراهيم خاطر http://t3arfo.c- المرجع السابق.

[2]- برنامج التأهيل للزواج ، عبد الهادي الجوهري ، المرجع السابق،ص18-19 .

[3]- جمعية المودة الخيرية للحد من الطلاق http://mawaddah.org - تاريخ الاطلاع :2018/04/19 ،الساعة : 16:30.

[4] - موقع جمعية المودة ،2018/04/15 : http://www.alzawaj. - تاريخ الاطلاع :2018/04/19، الساعة :19:02

لشؤون البنات نورة الفايز ، التي أكدت على أهمية البرامج واقترحت شراكة حقيقية بن جمعية "المودة " والمؤسسات ذات العلاقة وأهمها مؤسسات التعليم العالي والعام ، وهو ما حصل بالفعل حيث تم انضمام عدد من الجهات المختصة الى اللجنة العلمية المشرفة على البرامج وهم وزارة التربية والتعليم ووزارة الشؤون الاجتماعية ووزارة العدل .

برامج التأهيل في الجزائر :عرف المجتمع الجزائري التأهيل للزوجين في الزمن الماضي وذلك من خلال نقل الجدات تجاربهن لبناتهن وتكوينهن وإرشادهن قبل الدخول في الحياة الزوجية أما حاليا فقد قام عبد "الحليم تومیات" بطرح الدورة التأهيلية للمقبلين على الزواج وذلك بحكم التغيرات المصاحبة لزمننا الحديث التي أوجبت تلك الدورات لتثقيف وتوعية جيلنا الحالي وتنبيههم بما يحدث مستقبلا [1]. وكيفية اخذ الحيطة والحذر من ذلك وكيفية التعامل مع الحياة الجديدة بحلوها ومرها . ويتخلل الدورات بعض المستشارين النفسيين ليحكموا الجانب النفسي وهو الجانب الأكثر أهمية في عملية التأهيل .

وقد راسل عبد الحليم[2] قبل سنوات بعض الجهات الرسمية يناشدهم فيها بضرورة أخذ هذا الموضوع بعين الجد والاهتمام كما اقترح أن تشترط لكل من المتعاقدين زيادة على الوثائق الرسمية والفحص الطبي (دورة تأهيلية للزواج)

كما اقترحت نعيمة صالحي رئيس حزب العدل والبيان ، تأهيل الراغبين في الزواج عبر دورات تدريبية ، وطالبت السلطات العليا في البلاد بضرورة إنشاء المجلس الأعلى للأسرة للحفاظ على الأسرة الجزائرية ، وكذا دراسة كل المشاكل التي تهدد بنية المجتمع الجزائري وذلك من خلال تأهيل الراغبين في الزواج عبر دورات تدريبية ، تمكن كل طرف من معرفة الحقوق والواجبات والزوجية ، اضافة الى كفية مواجهة المشاكل والعراقيل المتعلقة بمؤسسة الزواج في مراحلها الأولى قصد تفادى خيارا الطلاق [3].

---

[1]– الوطن ميديا ، علان غريقة : https //www.alwatanmedia.com – تاريخ الاطلاع :2018/04/20، الساعة: 15:40 .

[2]– المكتبة الإلكترونية لأبي جابر عبد الحليم تومیات http://toumiat.blogspot.com تاريخ الاطلاع :2018/04/21م ، الساعة: 14:15 .

[3]– الأليات التشريعية لضمان استمرارية العلاقة الزوجية ، النخلة بختي ، ماستر ، جامعة زيان عاشور ،الجلفة ،الجزائر ،2015 ص48 .

الفرع الثاني : أنواع ومنهجية برامج التأهيل للزواج

أولا : أنواع برامج التأهيل للزواج :

تختلف أنواع برامج التأهيل للزواج[1] حسب الهداف التي وضعت من اجلها ، وهي في الغالب أربعة :

- الثقافة الزوجية ، مهارات الزواج / العلاقات الشخصية : تقدم لغير المتزوجين .
- الثقافية الزوجية قبل الزواج والتدريب على مهارات الزواج : تقدم لمن هي في فترة الخطبة وللعزاب المهتمين بموضوع الزواج .
- تعزيز ، تحسين الزواج والتدريب على مهارات الزواج : تقدم للمتزوجين .
- وأخيرا البرامج التي تهدف لخفض معدلات الطلاق والتي تقدم للمتزوجين الذين يواجهون مشكلات زوجية .

ثانيا : المنهجية التي تقوم عليها برامج التأهيل للزوج :

لا يوجد معيار أو خطوات معتمدة على مستوى عالمي أو محلي لتصميمها ، فبعض هذه البرامج "غير رسمي " وبعضها الآخر مبني على اسس علمية عالية ، غير رسمي " يقدم بواسطة عدد من المتخصصين في الصحة العقلية ورجال الدين وبعض أفراد المجتمع الذين يكونوا تلقوا تدريبا في هذا المجال ، وهم يقدمون ورش عمل متفرقة في التأهيل للزوج وتعزيز تحسين العلاقة الزوجية في المراكز الدينية ... أما الثاني " المبني على أساس علمية " فيمكن حصر الشخصيات التي تعد بمثابة أساس علمي له في :

- أبحاث علم النفس الإكلينيكي .
- الذكاء العاطفي .
- الاختلافات البيولوجية بين الجنسين [2].

- **طرق تقديم برامج التأهيل ونتائجها**

طرق تقديم برامج التأهيل للزواج

وسائل تقديم برامج التأهيلي للزواج [3]: فنجد أنها في الغالب في شكل مجموعات يتم الفصل فيها أحيانا بين الذكور والإناث ، ويتم الجمع بينها أحيانا اخرى للقيام بورش عمل تطبيقية .

---

[1]– دورة برامج التأهيل للزواج ، عبد الهادي الجوهري ، المرجع السابق،ص19 .

[2]– دورة برامج التأهيل للزواج ، عبد الهادي الجوهري ، المرجع السابق،ص19.

[3]– المرجع نفسه ، ص22 .

وتستخدم هذه البرامج وسائل تعليمية متنوعة من مزيج من المحاضرات النظرية ، التمارين التدريبية المصممة لاكتساب مهارات معينة في التواصل والعلاقات الشخصية ، أشرطة فيديو ، مقاطع أفلام توضيحية ، تمثيل الأدوار وواجبات تطبيقية بين ورش العمل ومن الوسائل الفعالة كذلك لتطبيق برامج التأهيل للزواج تعامل المستفيدين من العالم الخارجي والتغلب مع ضغوطه وايجاد مصدر محفز للحياة الشخصية لكل منهما ، كذلك طرح النقاش مع المستفيدين حول كيفية استخدام مسؤولياتهم الأسرية المشتركة في المنزل والتحاور حول توقعاتهم والتغيرات التي يرغبون بها في تقسيم العمل المنزلي بينهم ، أو تطبيق تمارين تركز على مساعدة الزوج في التخطيط لقضاء أمسية خاصة لمعالجة الوضع المالي ورعاية الأطفال وغيرها من الأمور.

ثانيا: آليات تقويم برنامج التأهيل للزوج [1]: من المتفق عليه بأن الدراسات التجريبية هي المنهجية المثلى والمعيار الذهبي لتحديد فعالية ونوعية تأثير هذه الرامج من خلال التعرف على ما يحدث في حال غياب في حال غياب البرنامج أو أي مجال جديد يتم البحث فيه قد يستغرق أعواما للإجابة عن مدى فعاليته ورغم وجود عشرات الدراسات التقويمية لبرنامج التأهيل للزواج فإن القليل منها فقط قد طبق معيار التقويم الذهبي السابق ذكره .

وتمثل العناصر التي ينصح بأخذها في الاعتبار آلية تقويم البرامج هي : البيئة المناسبة والجذابة خاصة للمستفيدين الذكور ، والنشاطات التي تم تصميمها بشكل ترفيهي وتحفيزي ، تفاعل القائمين على البرنامج مع المستفيدين ، وخروج المستفيدين من كل دورة تدريبية بمهارة جديدة .

*** ابرز المقاييس – الأدوات – لتقويم برامج التأهيل للزواج :**

من خلال نتائج الدراسات التقويمية المختلفة لبرامج التأهيل للزواج فإن عددا من الأدوات – المقاييس البارزة أصبحت تستخدم كنموذج علمي للدراسات اللاحقة في هذا المجال ، ومن أبرزها :

أ- **مقياس هيوجس** 1994: هو باحث قام بتصميم عدة برامج في الثقافة الزوجية والأسرية ، ويحتوي مقياس هـ لتقويم برامج التأهيل الزوجي والأسري

[1]- دورة برامج التأهيل للزواج ، عبد الهادي الجوهري، المرجع نفسه ،ص 22- 23.

ب- **مقياس هالفورد** 2003 تعتمد فعالية برنامج التأهيل للزواج في هذا النموذج على تعميم محتوى يركز على فعالية محتوى البرنامج في مساعدة الزوجين على اكتساب مهارات العلاقة الزوجية والمحافظة عليها .

ت- **مقياس ادلريبتر** 2004 : وضع معايير لتقويم فعالية محتوى برامج التأهيل للزواج من خلال شموله للمجالات التالية : الإيجابية في التعامل مع موافق الحياة ، الجانب الوقائي بالسلبيات التي يمكن مواجهتها في الحياة الزوجية .

*** نتائج برامج التأهيل للزواج**

أولا : نتائج نظرية لبرامج التأهيل للزواج

يمكن إجمال النتائج "الإيجابية" لبرامج التأهيل للزواج في أربعة محاور[1] :

1-عدم تسرع الزوجين قبل أخذ القرارات .

2-تقدير أهمية العلاقة الزوجية .

3-توفير الخيارات المختلفة أمام الزوجين في حال حاجتهم للمساعدة لاحقا .

4-تلقي أنواع التدريبات قبل الزواج يمكن أن تحد من المشكلات الزوجية

كذلك يمكن تصنيف النتائج الإيجابية لهذه البرامج من خلال نتائج الدراسات التقويمية لبرنامج التأهيل للزواج إلى نتائج تم قياسها احصائيا ونتائج لم يتم قياسها إحصائيا على النحو التالي[2]:

أ- نتائج تم قياسها إحصائيا :

- مهارات التواصل ، مهارات إدارة الغضب ، واستمرت هذه النتائج لمدة 6 أشهر الى – 3 سنوات على الأقل بعد تطبيق البرنامج
- الرضى بعد العلاقة الزوجية ، استمر لمدة تتراوح ما بين 2 سنتين إلى خمس سنوات بعد الزواج وأثبتت دراسة واحدة بوجود مؤثر إحصائي لانخفاض معدل ممارسة العنف الجسدي.

ب- نتائج لم يتم قياسها إحصائيا :

- غرس الأمل في نجاح العلاقة الزوجية وإمكان تجنب خيار الطلاق

---

[1]- دورة برامج التأهيل للزواج ، عبد الهادي الجوهري ، المرجع السابق ،ص22 .

[2]- المرجع نفسه ،ص24-25 .

- وضع المشكلات والتحديات التي تواجه العلاقة الزوجية في إطارها المعقول دون المبالغة في حجمها .
- التأكد على نجاح الزواج والعلاقة الزوجية يحتاجان للعمل وبذل الجهد من قبل الزوجين .
- اتخاذ بعض الذين مازالوا في فترة الخطبة قرار الانفصال وهو عامل وقائي لتجنب الطلاق فيما بعد .
- تحفيز العاطلين عن العمل المصابين بالكآبة أو مشكلات صحية أخرى للحصول على مساعدة .
- الاستفادة الغير مباشرة للأطفال من برنامج الزواج في حال ارتقاء جودة العلاقة ما بين الزوجين واستمرارها لتربية ابنائها .

- **نتائج تطبيقية لبرامج التأهيل للزواج :**

أ- **نتائج برنامج التأهيل للزواج في ماليزيا :** في وقت تتزايد فيه معدلات الطلاق داخل المجتمعات[1] وتتراكم معه ملفات الصراعات الأسرية داخل المحاكم الخاصة بقضاء الأسرة ، أوجدت ماليزيا حلا عمليا ل "الطلاق " استطاعت من خلاله أن تخفض من خلاله نسبة 32 ٪الى أقل من 8 ٪خلال السنوات العشر الأخيرة ، بفضل مشروع فعال وطموح تبنته الدولة وهو "رخصة الزواج" والتي بموجبها يلتزم كل طرف يرغب في الزواج من الجنسين بأن يخضعوا لدورة تدريبية متخصصة ، وعلى كل الراغبين بالزواج تقديم شهادة للقاضي من وزارة الشؤون الاجتماعية تفيد بأنه حصل على دورات في الحياة الزوجية والأسرية في نقاط محددة : أهداف الأسرة والتخطيط للحياة الزوجية ، وفهم نفسية الزوج والزوجة .....الخ ، وبعد عشرة أعوام من تطبيقها للتجربة انخفضت نسبة الطلاق الى نحو 7 ٪فقط[2].

[1]- موقع هسبريس :2018/04/17 : www.hespress.com تاريخ الاطلاع :2018/04/23م ، الساعة: 14:25 .

[2]- موقع الإسلام اليوم ،نوافذ : http://www.islamtoday.net/nawafeth تاريخ الاطلاع :2018/04/24م ، الساعة: 17:15

المبحث الثاني: الضمانات المالية لاستدامة العلاقة الزوجية

نقصد بالآليات المالية في الزواج ،تيسير المهر وتحديده ، الزواج الجماعي والتي من شأنها أن تزيل كل التكاليف التي تثقل كاهل المقبلين على الزواج وبذلك تحقيق السعادة والاستقرار في الأسرة فهذه الاليات تعمل على تحقيق اليسر في سبيل الوصول الى سعادة الفرد والأسرة فالزواج هو سنة كونية والمغالاة في المهور وادخال الحرج وما في حكمها من شروط مادية تبعية تحول دون إتمامه بسهولة ويسر أدت الى تأخر سن الزواج وانخفاض معدلات الزواج وتفاقم مشكلة العنوسة ، وهو الأمر الذي يستدعي وضع حد لاستفحال معضلة المغالاة في تكليف الزواج من خلال دراسة العناصر الآتية:

المطلب الأول: تيسير المهر والدعوة الى تحديده .

إن من أهم أسباب عزوف الشباب عن الزواج، أو عدم المقدرة عليه هو المغالاة في المهور، وارتفاع تكاليف الزواج ، كون المغالاة في المهور وتكاليف الزواج سببا موجبا لإسقاط الزواج الذي هو المقصد الأصلي.

وبعد أن استفحلت ظاهرة المغالاة وانتشر في أوساط المسلمين ، مخالفين بذلك ما دعا اليه النبي ﷺ ، وما كان عليه الأمر في حياته صلي الله عليه وسلم وحياة صحابته ﷺ، فان المسؤولية تقع على كاهل المجتمع وأولي الأمر في توجيه من بيدهم عقدة النكاح وكبح جماحهم بحثهم على عدم المغالاة.

لذا سنسلط الضوء على الأحاديث التي دعت الى تيسير المهور وعدم المغالاة فيها ، كما سنبين بعض الدول العربية التي عمدت الى تقنين الحد الأقصى للمهر ، وبعض محاولات غير الرسمية لتحديده.

الفرع الأول : تيسير المهر وتحديده في الشريعة الاسلامية.

أولا : الأحاديث الدالة على تيسير المهر وتحديده.

لقد بين[1] النبي ﷺ في أكثر من حديث ما لقله المهر والقصد فيه من محاسن وميزات لو أخد بها الناس وتدبروها لكانوا في غنى عن المتاعب والمشقات التي يعيشونها بسبب المغالاة في الصدقات وهجرهم لسنة نبيهم الكريم ﷺ الذي أوضح أن الخير والبركة في تيسير المهور ومؤن النكاح ، ومن جملة الأحاديث الدالة على ذلك:

1-**حديث عمر بن الخطاب** رضي الله عنه : فعن أبي العجفاء رضي الله عنه : قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال: "ألا لا تغالوا في صدقة النساء فإنها لو كانت مكرمة في الدنيا أو تقوى عند الله كان أولادكم وأحقكم بها النبي ﷺ ما أصدق رسول الله امرأة من نسائه ، ولا أصدقت امرأة من بناته أكثر من اثنتي عشرة أوقية ، وان الرجل ليبتلي امرأته حتى يكون لها عداوة في نفسه ويقول :كلفت اليك علق القربة أو عرق القربة"[2].

2-حديث سهل بن سعد الساعدي رضي الله عنه:

فعن سهل بن سعد الساعدي رضي الله عنه قال: جاءت امرأة الى رسول الله ﷺ فقالت: يا رسول الله جئت أهبك نفسي ، فنظر اليها رسول الله ﷺ فصعد النظر فيها و صوبه ثم طأطأ رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما رأت المرأة أنه لم يقض فيها شيئا جلست فقام رجل من أصحابه فقال : يا رسول الله أن لم يكن بها حاجة فزوجنيها فقال :" فهل عندك من شيء " فقال كلا والله يا رسول الله . فقال ﷺ : « انظر ولو خاتما من حديد ». فذهب ثم رجع فقال لا والله يا رسول الله ولا خاتما من حديد. ولكن هذا ازاري –قال سهل ما له رداء– فلها نصفه . فقال رسول الله : ما تصنع بازارك ؟ أن لبسته لم يكن عليها منه شيء وان لبسته لم يكن عليك منه شيء". فجلس الرجل حتى اذا طال مجلسه قام فرءاه رسول الله ﷺ موليا فأمر به فدعي له فلما جاء قال :" ماذا معك من القران ؟". قال معي سورة كذا وسورة كذا–عددها–. فقال:" تقرؤهن عن ظهر قلبك ؟.قال : نعم. قال :" اذهب فقد ملكتها بما معك من القران"[3].

---

[1]– فلسفة المهر بين التيسير والتحديد على ضوء الرؤية الشرعية والتشريعية ، مسعود هلالي ، مجلة الحقوق والعلوم الإنسانية ، كلية الحقوق والعلوم الإنسانية، جامعة زيان عاشور ، الجلفة ،الجزائر، العدد 24، جامعة الجلفة ، ص443 .

[2]– المستدرك على الصحيحين – الحاكم – كتاب النكاح– دار الكتاب العربي ،بيروت ، د ط ، د ت ، 201/2 .

[3]– صحيح مسلم ، أبو حسن مسلم ، كتاب النكاح – باب الصداق وجواز كونه تعليم القرآن ... ، دار ابن حزم ،القاهرة ،ط1 ، ص 392 .

أن كانت هذه الأحاديث دالة على توجيهه ﷺ الى تيسير المهور والقصد فيها هو بيان كون البركة واليمن في ذلك ، فثمة أحاديث أخرى تدل دلالة صريحة على عدم المغالاة أي من المستحب عدم المغالاة في المهور ، منها :

- **حديث عائشة رضي الله عنها:** فقد روي عن عائشة رصي الله عنها عن النبي ﷺ أنه قال « أن أعظم النكاح بركة أيسره مؤونه»[1] .
- وفي رواية أخرى أنه قال ﷺ« من يمن المرأة تيسير خطبتها ، وتيسير صداقها ، وتيسير رحمها»[2].
- حديث عمر بن الخطاب ﷺ : روي عن عمر بن الخطابﷺ قال : قال رسول الله ﷺ : «خير النكاح أيسره»[3].

الفرع الثاني: من أقوال العلماء المسلمين في تيسير المهور وتحديدها

استدل فقهاؤنا من تلك النصوص النبوية على استحباب القصد في المهور[4] ، ومن جملة أقوالهم:

- فال الامام الشافعي رحمه الله: " و القصد في الصداق أحب الينا ، واستحب ألا يزيد في المهر ما أصدق رسول الله صلى الله عليه وسلم نساءه وبناته وذلك خمسمائة درهم طلبا للبركة في موافقة كل أمر فعله رسول الله ﷺ[5] ".
- قال ابن تيمية رحمه الله : " وقد كان السلف الصالح الطيب يرخصون الصداق... والذي نقل عن بعض السلف من تكثير صداق النساء فإنما كان ذلك لأن المال اتسع عليهم وكانوا يعجلون الصداق كله قبل الدخول ، ولم يكونوا يؤخرون منه شيئا .." وقال " السنة: تخفيق الصداق ، وان لا يزيد على نساء النبي ﷺ وبناته..[6]"

---

[1]– المسند ،أحمد بن حنبل ، دار الفكر ،بيروت ، د ط ، د ت ، 86/6 .

[2]– المرجع نفسه ، 77/6 .

[3]– سنن أبي داود ، سليمان أبي داود ،–كتاب النكاح – ، المرجع السابق ، ص 259 .

[4]– فلسفة المهر بين التيسير والتحديد على ضوء الرؤية الشرعية والتشريعية، المرجع السابق ، ص 445 .

[5]– الأم ، محمد بن إدريس الشافعي ، دار المعرفة ، بيروت ، د ط ، د ت ، 85/5 .

[6]– مجموع الفتاوي ، أبو العباس بن تيمية ، مكتبة المعارف ، الرباط ، المغرب ، د ط ، د ت ،193/3 .

ثانيا : تحديد المهور في البلاد العربية.

1- تحديد المهور في التشريع الاماراتي والصومالي.

1-1 - تحديد المهر في التشريع الاماراتي.

أصدر الشيخ زايد بن سلطان ال نهيان رئيس دولة الامارات العربية المتحدة –رحمه الله– أول تشريع في البلاد الحديثة ، يقضي ب : تحديد المهور[1].

فقد صدر القانون الاتحادي رقم 12-73 بتاريخ : 1973/07/25م وان كان لم يلق الاستجابة المنتظرة منه ، وأرجع المختصون ذلك لعدم اقترانه بجزاء مادي تبرز من خلاله سلطة الدولة ، ليترك هذا الاجراء الذي اتخذته المملكة حيال مشكلة غلاء المهور أثر طيبا ومردودا حسنا في نفوس المواطنين ، الذين انصاعوا اليه وطبقوه في كثير من أنحاء البلاد – لكنه بقي غير الزامي حتى صدر القانون الاتحادي رقم 21-73 لسنة 1979م حيث فرض عقوبات على من يخالف هذا القانون، كما أضاف الى تحديد المهر ، تحديد نفقات الأفراح التي تقام بمناسبة الزواج ، وكان خير قانون ، بل أول قانون صدر للتشجيع على الزواج[2].

ومن أهم مواد هذين القانونين:

أ- القانون الاتحادي رقم 12 لسنة 1973م في شأن تحديد المهر في عقد الزواج:

المادة 01: لا يجوز أن يزيد مقدم الصداق في عقد الزواج على 400 درهم ، أو أن يتجاوز مؤخر الصداق 600 درهم ، أو أن يقيم أي منهما ما يزيد على هذه القيمة.

المادة 02: لا تسمع المحاكم أية دعوى بالمطالبة بما يجاوز الحدين المشار اليهما.

ب- القانون الاتحادي رقم 21-97 لسنة 1997 في شأن تحديد المهر في عقد الزواج ومصاريفه:

المادة01: لا يجوز أن يزيد مقدم الصداق في عقد الزواج على 20000 درهم ، أو أن يتجاوز مؤخر الصداق 30000 درهم.

المادة 02: لا تسمع المحاكم أية دعوة بالمطالبة بما يجاوز الحدين المشار اليهما ، ويسري هذا الحكم على الدعاوى المنظور أمام المحاكم في تاريخ العمل بهذا القانون.

---

[1]- فلسفة المهر بين التيسير والتحديد على ضوء الرؤية الشرعية والتشريعية ،مسعود هلالي ، المرجع السابق ، ص 448 .

[2]- نظام الأسرة وحل مشكلاتها في ضوء الإسلام ، عبد الرحمان الصابوني ، دار الفكر المعاصر ، بيروت ، ط1 ، 2001 ، ص 89/88 .

المادة03: –أ– لا يجوز أن تزيد أيام الاحتفال بالزواج على يوم واحد فقط.

.–ب– لا يجوز أن ينحر في حفلات الزواج ما يزيد عن تسعة رؤوس من الابل.

المادة 04: كل من يخالف أحكام هذا القانون يحرم حصوله على منحة الزواج المقررة بالقانون الاتحادي رقم 47 لسنة 1992

المادة 05: مع عدم الاخلال بأحكام المادة 04 يعاقب كل من يخالف أحكام المادة 03–ب– القانون بغرامة مقدارها 500000 درهم.

1–2– تحديد المهر في التشريع الصومالي: وجد المسلك العمري استجابة من المشروع الصومالي[1] الذي حدد المهر بموجب القانون رقم :23–75 المؤرخ في : 11–01–1975م ، حيث جاء في نص المادة 24 منه بأن : "3– الحد الأقصى للمهر ألف شلن صومالي أو ما يعادله من أموال".

الفرع الثاني : مساعي غير رسمية لتحديد المهور في البلاد العربية

أولا: تحديد المهور في السعودية

وجه مستشار خادم الحرمين الشريفين أمير منطقة مكم المكرمة صاحب السمو الملكي الأمير خالد الفيصل بتاريخ : الثلاثاء 03 ذو القعدة المؤرخ ل : 18 أغسطس 2015 ، محافظي محافظات المنطقة بعقد لقاء عاجل بشيوخ القبائل ، لإعداد وثيقة لمعالجة المهور والحد من الاسراف في مناسبات الزواج . وتطرق أمير مكة في برقية وجهها للمحافظين الى " ما لوحظ في الآونة الأخيرة من غلاء في المهور عند بعض الأسر ما أسهم في ارتفاع معدلات العنوسة" ، مضيفا: " أن الأمر يستدعي التقاء محافظي المنطقة بشيوخ القبائل ، لسن وثيقة تحديد مهور الزواج ، يتم تصديقها من محاكم المحافظات ، والرفع بها لأمير المنطقة" ، وحددت البرقية مهر العروس البكر ب 50 ألف ريال و 30 ألفا للثيب[2].

يذكر أن دراسة سعودية صدرت أخيرا ، أشارت الى ارتفاع نسبة العنوسة في المملكة العام الجاري الى أربعة ملايين فتاة ، مقارنة بنحو 1.5 مليون فتاة في عام 20120 ، في وقت أرجع اختصاصيون اجتماعيون ارتفاع النسبة الى غلاء المهور ، وكلفة الزواج الباهظة.

---

[1]– فلسفة المهر بين التيسير والتحديد على ضوء الرؤية الشرعية والتشريعية ، مسعود هلالي ، المرجع السابق ، ص 449 .

[2]– وثيقة موحدة للمهور في منطقة مكة ، صالح رويس ، صحيفة الرياض http://www.alriyadh.com/1074389 . – تاريخ الاطلاع :2018/04/30م ، الساعة: 14:25 .

بدأت عدة محافظات بجازان بإقرار وثيقة الزواج للحد من غلاء المهور وبعض الفعاليات التي تصاحب الزواج مثل " ليلة الحناء وليلة الاستراحة وغيرها " التي ترهق كاهل الشباب.

وعقد محافظ ضمد ماجد بن عبد الهادي بن ختلة صباح اليوم اجتماعا بمشايخ الشمل ومشايخ القبائل بحصور رئيس مركز الشقيري علي عبده الجبيلي لمناقشة سلبيات عضل النساء والمغالاة في المهور وعملية تسهيل أمور الزواج وفق توجيهات أمير جازان وتوجيهات القيادة الرشيدة وافهامهم أن ذلك يسبب ارهاق كاهل الشباب وزيادة العنوسة لدى النساء.

وقرر المشايخ بالمحافظة بالإجماع تحديد المهر[1] على أن يكون للبكر 20 الف ريال وللثيب 30 ألف ريال شاملة جميع متطلبات الزواج وأن يكون بعد ليلة الملكة " عقد القران" ليلة واحدة فقط والغاء بقية الليالي ، واذا كان بعض القبائل متفقين على أقل من خمسين ألف ريال فيستمرون على ذلك كقبائل " عبس" بضمد حيث رفع المحافظ محضر الاجتماع للأمير محمد بن ناصر أمير المنطقة لمباركتها و تنفيذها مباشرة حيث أوضح محافظ ضمد بن ختلة ل " سبق " أنها بادرة جميلة من مشايخ قبائل المحافظة .

ثانيا : تحديد المهور في الجزائر :

بينت المادة 9 مكرر من قانون الاسرة الجزائري أن المهر –أو الصداق– شرط من الواجب توفره في عقد الزواج ، ليحدد في المادة 14 تعريف المهر ، ثم حكم تعجيله أو تأجيله و حكم لزوم المهر المسمى بالقعد ، ... إلا أن قانون الاسرة الجزائري لم يتطرق الى مسألة غلاء المهور[2] و لا إلى إجراءات التيسير أو الحد من هذه القضية .

و في انتظار أن يصدر فانون من السلطات المختصة فب الجزائر على نهج دولتي الامارات العربية المتحدة و الصومال ، و من خلالهما الاقتداء المنهج العمري القويم – على نحو ما تقدم بيانه– إلا أن هنالك العديد من المبادرات غير الرسمية أقدمت عليها العديد من المناطق في ربوع الجمهورية الجزائرية ، و من أبرزها المبادرة التي قام بها بعض مشايخ و أعيان من القرى و البلديات بولاة المسيلة ،أذ قاموا بتحديد سقف أعلى للمهور و نفقات الزواج في بلدية عين الخضراء–يلزم أدبيا الافراد بتلك المناطق الانصياع

---

[1]– إقرار وثيقة الزواج للحد من غلاء المهور بجازان ، عمر عريبي ، صحيفة السبق: https://sabq.org/ihogde – تاريخ الاطلاع :2018/05/01م ، الساعة: 12:35 .

[2]– فلسفة المهر بين التيسير والتحديد على ضوء الرؤية الشرعية والتشريعية ،مسعود هلالي ، المرجع السابق ، ص 450 .

لهذا القانون المحلي ذو الطابع الاخلاقي[1] و أملنا في توسيع هذه التجربة على كامل التراب الوطني .

و عملا بعرف واحد موحد بين كل سكان الزاوية و حرصا من أئمتها و أعيانها على مصلحة شبابها و توفير شروط راحته تقدم الجماعة بهذا المشروع لكل سكان البلدية و توصي بتطبيقه و العمل بما جاء فيه . قال ﷺ « يد الله مع الجماعة و من شذ شذ في النار»

أهم أهداف المشروع :

1-توسيع دائرة الحلال و اباحة فرص الزواج للرجال و النساء .

2-دفع العنوسة و العزوبة عن الرجل و المرأة على سواء .

3-تخفيف أزمة المهر لكثرة الشكوى من تكاليفه في وسط الشباب .

4-وصع حد للتفاخر و المغالاة التي حرمها الله بين المسلمين .

5-حصول البركة و اليمن في الزواج اليسر .

أ- **الخطبة :**

1-لا يشترط في الخاطب شيء من التكاليف المتداولة ولا بأس بالهدية توثيقا للعلاقة الجديدة **العقد / المعروف / الفاتحة :**

1-يشترط أن يستوفي العقد أركانه الشرعية الخمسة و هي : المحل ، الصيغة ، الولي ، المهر الشهود .

2-حدد الصداق بكل توابعه – ملاك ، جهاز ، مشروط ، ...الخ بـ : سبعة ملايين سنتيم – 70.000.00 دج قابلة للتخفيض و تسقط كل التوابع الاخرى : الذبيحة ، الحنة ، الذهب.

ب- الزفاف العرس :

أن ما يجري في مجتمعنا من بعد و تقليد أعمى للغرب و ما يصحب ذلك من هتك للستر بعيد كل البعد عن الشرع ، لذلك تم الاتفاق على :

---

[1]- **مبادئ القانون الجزائي العام ، بن شيخ لحسن ، دار هومة ، عنابة ، الجزائر، ط1 ، 2002، ص 229 – القانون العرفي الجزائي لقرية تاسلنت – بل أن الجزائر ومنطقة أقبوا ببجاية تحديدا خلال 1858-1859م ، قام سكان المنطقة بوضع قانون عرفي حدد فيه الحد الأقصى للمهر حيث جاء في نص المادة 34 منه " كل من يزوج ابنته يتلقى 58 ريالا كحد أقصى ...وإذا تجاوز هذا المقدار فانه يدفع 10ريالات غرامة .**

1-اجتناب عادة القصعة و الصباح و اسبوع العروس و الكسرة و غيرها لمخالفتها الشرع و لما تسببه من كشف للتر و تبذير و خلاعة .

2-عدم تكلف الاب و مغالاته فيما تأخذه ابنته الى بيت زوجها والاكتفاء بصرف ما بقي من مهر مدفوع لها .

3-عدم المبالغة في اقامة الولائم و كثرة الذبائح و الاكتفاء بالقليل لغلاء المعيشة و عدم قدرة عامة الناس على ذلك .

4-يحرم الذهاب الى الولائم دون دعوة مسبقة من صاحبها سواء للتفرج او للأكل و يستثنى الاهل و الاقارب .

5-توصي الجماعة و تلح على مقاطعة الاعراس الى لا تحرم هذه البنود المتفق عليها و الامتناع عن الاكل فيها حتى و كانت للأقارب .

6-يشمل هذا المشروع كل زواج سواء لسكان البلدية او خارجها[1] .

المطلب الثاني : صندوق الزواج والزواج الجماعي

سنقوم بدراسة التجربة الاماراتية ونتعرف على الالية التي اتبعتها لتيسير سبل الزواج وذلك بواسطة صندوق الزواج الاماراتي ، كما سنتطرق الى الية تيسير الزواج عن طريق الزواج الجماعي .

الفرع الأول : صندوق الزواج

أولا : انشاء صندوق الزواج

انشاء صندوق الزواج : تم انشاء صندوق الزواج بناء[2] على القانون الاتحادي رقم(47) لسنة 1992 ، مكملا ومتكاملا مع السياسة الاجتماعية التي أرسى دعائمها المغفور له (بإذن الله) صاحب السمو الشيخ زايد بن سلطان ال نهيان. بدأ فعليا في 10 ديسمبر 1992م وتم صرف أول دفعة للمستحقين في مايو 1993.

رأيته بناية أسرة اماراتية متماسكة ومستقرة ، وتقديم الدعم المادي والتوعوي للمقبلين على الزواج والمساهمة في تكوين الأسرة الاماراتية القائمة على أسس سليمة لتحقيق التماسك والاستقرار .

---

[1] – فلسفة المهر بين التيسير والتحديد على ضوء الرؤية الشرعية والتشريعية ، مسعود هلالي ، المرجع السابق ، ص 453 .

[2] – الأليات التشريعية لضمان استمرارية العلاقة الزوجية ، النخلة بختي ، المرجع السابق ،ص48 .

ولقد عمل الوالد طيب الله ثراه بكل المحبة والاهتمام وبحنان الأب ومسؤولية رب الأسرة على تأمين مستقبل أبنائه وأن يتمم لهم كل احتياجاتهم ويهيئ لهم المستقبل الامن والاستقرار النفسي والاجتماعي فأنشأ صندوق الزواج من أجل بناء الأسرة المواطنة المستقرة كأساس لبناء نهضة الوطن وتقدمه ، وبلغ عدد المستفيدين من منحة صندوق الزواج منذ انشائه نحو 61 ألف مستفيد صرف لهم الصندوق مبلغ 4 مليارات و 500 مليون درهم.

ومنذ انشائه تمسكت ادارة الصندوق بالسياسة الحكيمة والثوابت التي وضعها المغفور له الشيخ زايد طيب الله ثراه ، وحقيقة لا توجد مؤسسة مماثلة لصندوق الزواج في أية دولة على مستوى العالم .

أبدت ميثاء سالم الشامسي وزيرة دولة رئيس مجلس ادارة صندوق الزواج حرص واهتمام القيادة الرشيدة بمساعدة الشباب المقبل على الزواج ، وتعزيز نجاح بناء الأسرة من أجل مجتمع متقدم محافظ على هويته وأصالته موضحة أن دولة الامارات تنفرد على المستوى العالمي بمشروع صندوق الزواج ، حيث لا يوجد مثيل له في العالم يعمل بهذه الالية من أجل تشجيع الشباب على الزواج وبناء الأسرة نواة المجتمع [1].

وقد تم تعجيله بموجب مشروع قانون اتحادي لسنة 2009 ، بتعديل بعض أحكام القانون الاتحادي رقم 47[2] في شأن صندوق الزواج تم استبدال المادة 1 من القانون الاتحادي رقم 47 بالمادة 1 مكرر والتي تنص على انشاء مؤسسة عامة تمسى صندوق الزواج تكون لها الشخصية الاعتبارية المستقلة وتتمتع بالأهلية الكاملة لمباشرة التصرفات القانونية بتنفيذ أغراضها وتتبع مجلس الوزراء .

وتنص المادة 11 بأن الموارد المالية للصندوق[3] تتكون من ما يخصص للصندوق في الميزانية العامة للدولة وبما يتناسب مع أداء الصندوق لالتزاماته والتبرعات والهبات والوصايا المالية والعينية وريع الوقف من الأشخاص العامة والخاصة والأفراد والتي تتوافق مع أهداف الصندوق والوفر المتحقق في ميزانية الصندوق عن السنوات المالية السابقة وأية عوائد مالية يحققها الصندوق من خلال استثمار الأموال المتوفرة لديه .

---

[1]– جريدة الخليج ،راشد النعيمي ،/http://www.alkhaleej.ae/alkhaleej/page تاريخ الاطلاع :2018/05/02 الساعة 12:20 .

[2]– القانون الاتحادي رقم 47 لسنة 1992، في شأن إنشاء الصندوق .

[3]– البيان ، عبر الإمارات ، https://www.albayan.ae/across-the-uae تاريخ الاطلاع :2018/05/02 الساعة : 13:05 .

وتنص المادة 15 من القانون المعدل بأن يقدم الصندوق منحة مالية مقدارها 70 ألف درهم ويجوز تهديل قيمة هذه المنحة بالزيادة بناء على اقتراح مجلس ادارة الصندوق وموافقة مجلس الوزراء .

وتنص المادة 18 على أن طلبات المنح تقدم طبقا للإجراءات المحددة في اللائحة الفنية ولا تسقط الطلبات المستوفية للشروط بانتهاء السنة المالية دون صف أو لعجز الميزانية أو لغير ذلك من الأسباب وترحل للسنة التالية .

أولا- شروط صندوق الزواج :

أ- شروط خاصة بالصندوق وشروط حددها القانون :

❖ **شروط خاصة بصندوق الزواج:**

1- أن يكون طالب المنحة من مواطني الدولة .

2- أن تكون الزوجة من مواطني الدولة[1] .

3- ألا يقل عمر المتقدم على (21) عاما ميلاديا وعمر الزوجة عن (18) عاما ميلاديا عند عقد القران .

4- ألا يكون طالب المنحة من ذي الامكانيات المحددة ممن لا قدرة له على نفقات الزواج ، أو ممن يستفيدون من الاعانات الاجتماعية ، وعلى أن يكون ملتحقا بعمل ، وأن لا يتجاوز دخله الشهري الاجمالي (20.000 درهم) بعد استقطاع حصة التقاعد ، واستقطاع بدل السكن بما لا يتجاوز (5000 درهم). ويستثنى من سقف الدخل كل من يتولى اعالة أسرته نتيجة لوفاة الوالد أو لعجزه بسبب المرض ، أو ليس له راتب تقاعدي ، على أن يقدم ما يثبت أنه المعيل الوحيد للأسرة ، وأن من يعيلهم من اخوته تقل أعمارهم عن 18 عاما.

5- تقبل طلبات المتقدمين لمنحة الزواج الذين يزيد سقف دخلهم عن (20000 درهم) الى (22000 درهم). ويقيم استحقاقها للمنحة وفقا للحالة الاجتماعية ، وحسب الضوابط والشروط التي يقرها مجلس ادارة صندوق الزواج .

6- أن لا يكون المتقدم قد سبق له الزواج ، الا في الحالات التالية :

- وفاة الزوجة الاولى .

[1]- **الأليات التشريعية لضمان استمرارية العلاقة الزوجية ، النخلة بختي ، المرجع السابق ،ص 50 .**

- عدم قدرة الزوجة الاولى على الانجاب .
- انتهاء الزواج الأول بالطلاق قبل الدخول ، ويلتزم برد الدفعة الأولى المصروفة له من المنحة ، ليتم الموافقة له على التقدم لطلب منحة اخرى وفقا لشروط وضوابط الصندوق عند التقديم[1] .
- مرض الزوجة بمرض عضال تقرره الجهات الصحية المعنية بالدولة يمنعها من القيام بواجباتها الزوجية وفق لشهادة طبية معتمدة من قبل وزارة الصحة .

7- أن يتقدم بطلب المنحة في موعد لا يتجاوز ستة أشهر من تاريخ عقد القران .

8- احضار صورة من اجتياز الفحص الطبي لدى الجهات الصحية المعنية (للزوجين)

9- التزام طالب المنحة وزوجت بحضور الدورات والمحاضرات التوعوية التي ينظمها الصندوق .

10- استيفاء طالب المنحة وزوجنه للوثائق والمستندات المطلوبة وذلك من خلال شهر من تاريخ تقديم الطلب ، وبجوز تجاوز تلك المدة لحالات الضرورة ويرجع تقديرها لإدارة لصندوق .

11- تقديم اثبات الدخول الشرعي أو ما يفيد استمرارية الزواج من قبل المحكمة المختصة خلال فترة لا تتجاوز سنة ميلادية من تاريخ استلامه الدفعة الأولى من المنحة ، وفي حال عدم الالتزام بتقديم اقرار الدخول الشرعي أو ما يفيد استمرارية الزواج خلال السنة يسقط حق المتقدم في الدفعة الثانية من المنحة وللمؤسسة الحق في استرداد المنحة المصروفة له .

وللجنة ملاحظات واقتراحات المتعاملين بالمؤسسة الحق في إعفاء المستفيدين المتأخرين في التقديم لطلب منحة الزواج ، أو تقديم إثبات الدخول الشرعي أو ما يفيد استمرارية الزواج ، من الفترة المقررة للتقديم والمشار إليها بعالية .

12- تسترد إدارة الصندوق قيمة المنحة إذا لم يتم الزواج بالدخول الشرعي خلال سنة ميلادية من استلام المستفيد الدفعة الأولى أو حدث طلاق قبل الدخول خلال

[1]- **الأليات التشريعية لضمان استمرارية العلاقة الزوجية ، النخلة بختي ، المرجع السابق،ص 50 .**

المدة المحددة والمشار إليها في الفقرة رقم (11) ،أو تبين أن المستفيد قد ادلى ببيانات غير صحيحة أو حصل على المنحة بطرق غير مشروعة أو باستعمال محرر مزور ،فالإدارة الحق في استرداد الدفعة المصروفة له وفقا للقانون ، وذلك دون الإخلال بالمسؤولية الجزائية عند الاقتضاء.

ويجوز إعفاء المستفيد من استرداد الدفعة الأولى من منحة الزواج في حال وقوع الطلاق قبل الدخول والزواج من مواطنة أخرى ،ويخضع صرف الدفعة الثانية للمستفيد من عدمه في حال تطابق حالة المستفيد من عدمه في حال تطابق حالة المستفيد مع شروط وضوابط صرف المنحة المعمول بها لدى المؤسسة .

كما يجوز إعفاء المتوفي من طلب استرداد الدفعة الأولى من منحة الزواج وصرف الدفعة الثانية في حال ثبوت عدم وقوع الطلاق قبل وفاته .

13-أن لا يكون المتقدم قد استفاد من منحة الصندوق في أي وقت سابق ، أو استفاد من أي منحة أخرى للدولة لمشاركته في عرس جماعي .

14- تستثنى حالات الإعاقة من بعض شروط وضوابط المنحة وتتم الموافقة على الصرف وفقا لكل حالة على حدى.

- **الشروط التي حددها القانون :**

نصت المادة (16) [1]:

يشترط للحصول على المنحة ما يأتي :

1- أن يكون طالب المنحة من مواطني الدولة .

2- أن لا يقل عمر المتقدم عن (21) عاما ميلادية وعمر الزوجة عن (18) سنة ميلادية عند عقد القران .

3- أن يكون الزواج من مواطنة .

4- أن يكون طالب المنحة من ذوي الإمكانيات المحدودة ممن لا قدرة له على نفقات الزواج ، أو ممن يستفيدون من الإعانات الاجتماعية.

6-أن يجتاز الزوجان الفحص الطبي المقرر لدى الجهات الصحية المعنية وأية فحوصات طبية أخرى تقررها اللوائح المنفذة لهذا القانون .

[1]- مشروع القانون الاتحادي لسنة 2009 ، المرجع السابق .،ص؟؟؟؟؟

ثانيا : أهداف صندوق الزواج :

يهدف الصندوق في المقام الأول الى تعميق مفهوم القومية في قلب المواطنين ، وتعني الأرض والأصل والعادات واللغة من جزاء الاشتراك في الحياة مما مؤداه " مجتمع إماراتي يرتبط ببعضه البعض بوحدة و جغرافية مشتركة ومصير مشترك ومصلحة اقتصادية مادية مشتركة وثقافية مشتركة ونفسية مشتركة ص وفي المقام الثاني أن تكون لدى كل مواطن حالة وطنية لا شعورية بارتباطه بالوطن الذي ولد وترعرع فيه يتم تغذيتها عن طريق صندوق الزواج .

وأخيرا يهدف الصندوق – طبقا للقانون الاتحادي رقم 74 لسنة 1992:

- إلى تشجيع زواج المواطنين من المواطنات وإزالة العقبات التي تواجه ذلك
- تقديم المنح المالية لمواطني الدولة من ذوي الإمكانيات المحدودة لإعانتهم على تحمل تكاليف الزواج
- تعزيز مبدأ الشراكة[1] المجتمعية مع القطاع الخاص والهيئات المعنية بشؤون الأسرة والمجتمع
- تحقيق التميز والكفاءة المؤسسية
- الحد من ظاهرة الزواج من الأجنبيات والتوعية بآثارها الاجتماعية ولاقتصادية والثقافية والمساهمة في تحقيق الاستقرار العائلي للمجتمع والقيام بحملات التوعية الدينية والثقافية والاجتماعية والسلوكية تنفيذا للسياسة الاجتماعية والسكانية للدولة وذلك بالتنسيق مع الوزارات والجهات المختصة.

وتجد أهداف صندوق الزواج[2] مصادرها من الشريعة الإسلامية والدستور الإماراتي والعادات والتقاليد المتعارف عليها في دولة الإمارات العربية المتحدة حيث توجب الشريعة الإسلامية على الأمة تيسير سبل الزواج الشرعي وتذليل العقبات والصعاب الصارفة عنه من خلال :

1- حل المشكلات المادية ، وتقديم المعونة المادية لراغبي الزواج

2- الارتقاء بوعي الأمة بإدراك أهمية الزواج في الإسلام ، وبحق الأفراد في الارتباط

3- التأكيد على عدم المغالاة في المهور والإسراف في حفلات الزواج

وذهبت المادة 15 منه إلى أن الأسرة أساس المجتمع قواهما الدين والأخلاق وحب الوطن

---

[1]- موقع حكومة أبو ظبي الإلكتروني : https://www.albayan.ae/across ، تاريخ الاطلاع :2018/05/03 الساعة : 14:15 .

[2]- الأليات التشريعية لضمان استمرارية العلاقة الزوجية ، النخلة بختي ، المرجع السابق ،ص 53 .

وأخيرا قررت المادة 24 من الدستور المشار إليه أن الاقتصاد الوطني أساسه العدالة الاجتماعية.

وهكذا عمل المشرع الإماراتي على محاربة العادات السيئة في مجال الزواج واتخاذ كافة الإجراءات الكفيلة بمنع هذه المظاهر والحد منها .

الفرع الثاني : الزواج الجماعي

الزواج ضرورة اجتماعية لبناء الحياة ، وتكوين الأسرة ، وتنظيم بنية المجتمع واستقراره ، والذي يعكر صفوه مشكلة التكاليف التي لا تطاق التي تواجه شباب اليوم ، وهذا مما يجعل بعضا منهم يؤجل فكرة الزواج أو يرفضها بسبب الجحيم الذي يلحق به من تكاليف الزواج.

ومما يساهم في حل هذه المعضلة في مجتمعنا فكرة الزواج الجماعي ، فقد نشأت فكرة حفلات الزواج الجماعي ، وانتشرت في عدد كبير من البلاد العربية والاسلامية حيث تمثل شكلا من أشكال المساهمة الفعالة في زواج الشباب والفتيات ، بل تمثل حلا عصريا لمشكلة ارتفاع نفقات الزواج .

أولا : مفهوم الزواج الجماعي

ظهر مفهوم الزواج الجماعي في دوار القصبة كفكرة روجها الشباب في ما بينهم ، وبرز نتيجة ارتفاع تكاليف الزواج ، والرغبة في التخفيف على كثير من الشباب ، والمساهمة في التخفيف من الأعباء المالية ، لا سيما مع ارتفاع الأسعار الذي طال كل شيء تقريبا[1]، غير أن التسهيلات تنطلق من أهل الزوجين في غالب الأحيان ، وقد يستغل الزواج الجماعي في الحملات الانتخابية والترشيح والمصالح الخاصة .

فالزواج الجماعي فكرة الغرض منها تسهيل وتسيير (سنة الحياة) ، ولكن رغم ذلك نجد المجتمع أكثر تحفظا تجاه الفكرة باعتبارها شكلا مبسطا لمظاهر الأفراح ، بالرغم من أهمية الزواج الجماعي في تخفيف الأعباء على المتزوجين ، فان هناك من يرفضه ، سوآءا من المتزوجين أو أولياء الأمور، بدافع التمسك بالعادات تارة ، وبحب التميز والتفرد تارة أخرى .

* **أهداف الزواج الجماعي** : ان الزواج الجماعي أصبح حاجة ملحة لأبناء المسلمين[2].

---

[1]– الزواج الجماعي ، قصبة أكارف : www.facebook.com ، تاريخ الاطلاع :2018/05/05 الساعة : 22:40 .

[2]– الأليات التشريعية لضمان استمرارية العلاقة الزوجية ، النخلة بختي ، المرجع السابق ،ص 58 .

وهدفا لجمعيات تيسير الزواج المتخصصة والمهتمة في مساعدة الشباب على الزواج ومبادرة موفقة يدعوا اليها كل الخيرين ، لذلك ينبغي على كل عاقل أن يسعى جاهدا في تحقيق هذه الزواجات الجماعية لتحقيق أهدافه المنشودة ومنها:

1- التقليل من تكاليف الزواج والتي تصل الى حد التبذير والاسراف .

2- تحقيق الألفة والمحبة بين أفراد المجتمع الواحد .

3- التمكن من الاستمتاع بالإجازة قدر الامكان والانتفاع بالأوقات .

4- الحث على الزواج وتقديم العون للشباب في تخفيف أعبائه[1] .

5- الاسهام في الاستقرار الاجتماعي والشعور بالمسؤولية .

6- توعية المجتمع بأهمية مساعدة الشباب على الزواج .

7- زيادة الألفة والترابط بين أفراد المجتمع .

8- فتح المجال لرجال الأعمال للمساهمة .

وهذه بعض الاقتراحات لإنجاح الزواج الجماعي :

1- عمل لجان متعددة في مساعدة الشباب على الزواج في كل قبيلة ، واظهار ذلك عن طريق الزواج الجماعي ، بواسطة مشايخ القبائل والأعيان والتجار .

2- أن يتفق أفراد كل أسرة على ضرورة تكاتف الأسرة الواحدة في اقامة حفلها في ليلة واحدة بشكل منظم ومنسق وناجح .

3- أن يتبنى أهل الخير وأصحاب الشأن في كل أسرة أو قبيلة بتنظيم وتنسيق سير ليلة الزواج الجماعي في أوساط الرجال والنساء بشكل منظم ، من أجل اثبات نجاح هذه الفكرة لدى الأجيال القادمة .

5- أن تتفق كل أسرة أو قرية بحدود وقت الزواج ، وبعد ذلك يعذر أي أحد يتخلف عن حضور الزواج داخل القرية ، من أجل أن يتنفس الناس في كل صيفية ويخففوا من الأعباء التي تحدثها الزواجات وهذه الفكرة نجحت في احدى القرى .

ثانيا : الزواج الجماعي في الجزائر والدول العربية

---

[1]- **الزواجات الجماعية ، سحر الشريدي – بذرة الخير – تنتظر دعم مؤسسات المجتمع ، الرياض : http://www.alriyadh.com/630522 ، تاريخ الاطلاع :2018/05/06 الساعة : 12:30 .**

* **الزواج الجماعي في الجزائر** : ظاهرة فرضت نفسها وبقوة خلال السنوات القليلة الماضية في الجزائر[1] ، رغبة من القائمين عليها ، في تيسير أمور الزواج على عدد كبير من الشبان خصوصا المنتمون الى فئات اجتماعية بسيطة أو معوزة ، في ل الارتفاع الكبير لنسبة العنوسة في الجزائر بين الجنسين ، وتأخر سن الزواج بشكل ملفت لدى الاناث والذكور على حد سواء فيما تكون الأسباب المادية وضعف القدرة المادية لهؤلاء السبب الرئيس وراء عجزهم عن اتمام نصف دينهم ، وهو ما جعل القائمين على هذه المبادرات من فعاليات محلية وجمعيات خيرية تتولى مهمة التكفل بكل تلك المصاريف ، وعلى رأسها مصاريف حفل الزفاف بأكملها ، وزف العشرات من العرسان الى بيت الزوجية ، بكل يسر ، اضافة الى مساعدة الشباب المستفيدين من تأثيث غرفة الزوجية ، وكذا العديد من المصاريف ، التي ظلت عائقا ، في أعراس جميلة ،تتلاشى فيها كل الفوارق الاجتماعية والاقتصادية، ويتشارك فيها الجميع فرحة العمر .

حسب رصد موقع (جزايرس) الجزائريات سجلن اقبالا متزايدا على الزواج الجماعي في 2012 والسنوات الأخيرة لما يوفره هذا الزواج من تقليل النفقات والمصاريف على المقبلين على الزواج [2].

وشهدت الجزائر في مناطق متفرقة حفلات زواج جماعي لنحو 402 زواج (804 شاب وشابة) العام الماضي حسب الاعلانات التي تداولتها الصحف الجزائرية ، وحسب (الخبر) الجزائرية فان العديد من الجمعيات الخيرية والعائلات الميسورة في الجزائر تنظم حفلات الزواج الجماعي كمظهر من مظاهر التكافل الاجتماعي الذي تعهدت الجمعيات الاسلامية بالمزيد من نشره كعادة وتقليد راسخ في المجتمع الجزائري .

فنجد سكان جنوب الجزائر يواظبون على اقامة حفلات الزواج الجماعي في تقليد راسخ متوارث منذ مئات السنين ، وبعد انقضاء فصل الشتاء من كل عام ، تعيش مدينة غرداية على وقع حفلات الزواج الجماعي الذي يعد نمطا محببا لدى عائلات المنطقة دأبت على المحافظة عليه منذ القدم في اطار التكافل الاجتماعي الذي يميز شمائل سكان الصحراء[3] .

---

[1]– ظاهرة الزواج الجماعي تنتشر بالجزائر ، ق – حنان ، جزايرس https://www.djazairess.com/eloumma/27897 تاريخ الاطلاع :2018/05/07 الساعة : 13:10 .

[2]– الأليات التشريعية لضمان استمرارية العلاقة الزوجية ، النخلة بختي ، المرجع السابق ،ص 60 .

[3]– حفلات الزواج تقليد راسخ جنوب الجزائر ، جزايرس : https://www.djazairess.com/elhiwar/17338 تاريخ الاطلاع :2018/05/08 الساعة : 15:50 .

ودرج على تنظيمه سكان قصور سهل ميزاب اذ يعمل كل عريس ميسور الحال على اشراك عدد من الشبان الفقراء في الاستفادة من هذه المناسبة من خلال تحمل أعباء تكاليف زفافهم ، في صورة يسعى عرابوها الى توطيد دعائم التعاضد الاجتماعي وتكريس التماسك بين سكان القصور القديمة ، وشهدت منطقة غرداية لوحدها تنظيم 18 حفل زفاف جماعي في السابق ما سمح لأزيد من 200 زوج بتحقيق أحلامهم التي ظلت تراودهم لمدة طويلة ، وتقتضي مثل هذه المناسبات احترام التقاليد العريقة المتبعة من طرف المجتمع المحلي .

وتقوم العديد من الجمعيات الخيرية على ربوع الوطن سنويا بإقامة الزواج الجماعي منها :

أ- **جمعية الارشاد والاصلاح بوادي سوف** : تواصل مبادرتها ومسيرتها الخيرية في التطفل بشباب الوادي عبر تزويجهم جماعيا ، وهذا من أجل تخفيف العناء والتكاليف والمشاق الصعبة التي أصبحت تواجه شبابنا في هذا الزمان ، خاصة وأن الأعراس اليوم أضحت تكلف أموالا ضخمة لهذا أخذت جمعية " الارشاد والاصلاح " على عاتقها مساعدة الشباب المعوز في ولوج القفص الذهبي واكمال نصف دينهم [1].

وهذه المبادرة ليست الأولى من نوعها بالنسبة لهذه الجمعية حيث سبق لهذا المكتب تنظيم عرس جماعي لفائدة 19 عريسا 2006 وامتدت المبادرة خلال السنوات الأخيرة ، فتكلفت ب 31 عريسا سنة 2007 ، و 25 عريسا سنة 2008 ، و 12 عريسا سنة 2009 ، وهي مسيرة كبيرة وتجربة رائعة سمحت بمساعدة العديد من الشباب الأعزب لم يستطيعوا الزواج في ظروف عادية ، وقد تميزت هذه الأعراس في مجملها بحسن التنظيم وقوة التجاوب للجمهور الذي كان يحضر أفراحها .

ب- **جمعية المودة والرحمة بالجلفة** : تأسست جمعية المودة والرحمة سنة 2006 على يد الامام لخضر بن شريط ، وجاء تأسيسها بعد ارتفاع ظاهرة عدم تمكن الشباب من دفع المهور [2] والمساهمة في تبسيط تكاليف الزواج ومحاولة القضاء على العنوسة وعزوف الشباب على الزواج وعملت منذ تأسيسها بالتركيز على تحقيق فكرة العرس الجماعي حيث لم تعرف ولاية الجلفة قبل هاته الجمعية مبادرات مثل التي كانت تقيمها " المودة والرحمة" ، وتم تزويج في أول ظهور لها سنة 2006 حوالي 10 شباب أقيم لهم حفل بهيج بحضور السلطات وشخصيات

---

[1]- جمعية الإصلاح والإرشاد تنظم مبادرة زواج جماعي ل71 عريسا ، فريدة نباش : https://www.djazairess.com تاريخ الاطلاع :2018/05/08 ، الساعة : 21:55.

[2]- الأليات التشريعية لضمان استمرارية العلاقة الزوجية ، النخلة بختي ، المرجع السابق ،ص 62 .

المجتمع المدني لترتفع نسبة عدد الشباب سنة بعد سنة ويرتفع عطاء الجمعية بفضل التنظيم والتيسير المحكم وبفضل جهود جنود الخفاء ومن كان لهم الفضل في اقامة الأعراس الجماعية للشباب في كل سنة سواء بالجانب المادي أو المعنوي .

وكان عدد الشباب الذي تم تزويجهم في سنة 2013 الى50 شابا وستتواصل في العطاء لسنة 2014 حيث بدأت في تحضيراتها للعرس الجماعي في طبعته الحادية عشر ، وللعم فقد كانت الجمعية تنظم في بعض السنوات طبعتين للعرس الجماعي وهي سنة 2007 و 2008 ، 2011 وأيضا 2012 ، هذا وقد بلغ العدد الاجمالي الذي وقفت الجمعية في تزويجهم الى أ:ثر من 700 شاب وشابة الى غاية سنة 2014 حيث زفت ما يقارب 40 شاب وشابة .

*** الزواج الجماعي في الدول العربية .**

1-الأردن : جمعية العفاف[1] رائدة الوطن العربي كانت فكرة جمعية العفاف الأعراس الجماعية احدى الأفكار التي نوقشت في أول اجتماع للهيئة الادارية بتاريخ 1993/12/29 ، فكرة ريادية غير مسبوقة على نطاق الوطن العربي ، لاقت رواجا واستحسانا ، وتلقفتها الكثير من الدول العربية في مصر والسودان والامارات العربية والسعودية وسوريا ...الخ، وبدأت باكورة الأزواج المشاركين في العرس الجماعي الأول بأربعة أزواج ، والان أصبح عدد المشاركين يتجاوز المئة وهذا العام سوف تقيم الجمعية عرسها الجماعي العاشر وستقدم هذه المناسبة بتميز خاص .

وقد كان الحفل الجماعي الأول الذي شارك فيه أحد المهندسين المتحمسين للفكرة ، الحالة الريادية التي كسرت حاجز الرهبة وغلاف العيب الذي كان المجتمع يقوقع نفسه داخل صدفتها وانفتحت بعد ذلك افاق الوعي الاجتماعي لتصبح الفكرة مقبولة جدا في محيط واسع من المجتمع وليصبح موسم الصيف محطة الانتظار لهذا الفرح الشعبي العارم ، تتظافر من خلاله عدة جهات اجتماعية لإنجاحه واظهاره بالمظهر اللائق . حسب مواقع اخبارية[2] أردينة ك " مركز الأخبار عمان " لأردنيات أتين في المرتبة الثامنة حيث أقبلت 127 أردنية على عقد قرانها في حفل زواج جماعي وقد نظمت الجمعية حتى الان 23 حفلا ، شارك فيها (1440)

---

[1]- الزواج الجماعي دعوة للعفاف ، عز الدين فرحات ، الإسلام اليوم : http://kenanaonline.com/users/ 8 تاريخ الاطلاع :2018/05/09 ، الساعة : 15:10 .

[2]- الزواج الجماعي ، عماد المرزوقي : http://www.alraimedia.com/Home ، تاريخ الاطلاع :2018/05/10 ، الساعة : 17:20.

زوجا وزوجة[1] ، حيث تقوم الجمعية بتغطية نفقات هذه الحفلات وكذا المساعدات النقدية والعينية للأزواج المشاركين .

2-الامارات : 70 ألف استفاد من صندوق الزواج

تجربة الامارات التي بدأت حفلات الزواج الجماعي من سنوات طويلة ، وتخطط سنويا لإضافة الجديد لتحقيق التجربة الناجحة ، وتصبح الفوائد جمة ، وتحقيق أكبر استفادة لشريحة عريضة من الشباب للقضاء على العنوسة .

وحسب الاحصاءات فهناك نحو 70 ألف اماراتي واماراتية استفادوا من صندوق الزواج منذ تأسيسه العام 1993 حيث يمنح الشباب مبلغا ماليا عقب عقد القران مباشرة ومبلغا اخر عقب اتمام مراسيم الزواج ليساعدهم على بدء حياة جديدة .

كما أصدر رئيس دولة الامارات الشيخ زايد بن سلطان قرارا بقصر الفرح على يوم واحد ، وحفلة واحدة للرجال وأخرى للنساء توفيرا للنفقات ، وحدد عدد الذبائح بتسعة قعدان (جمال صغيرة) لأي عرس من أعراس الاماراتيين ، ووضع غرامة مالية لمن يخالف ذلك .

الامارات من بين أكثر الدول العربية[2] تنظيما واتخاذا لأليات تشجع على الزواج الجماعي وذلك من خلال مؤسسات حكومية كصندوق الزواج وجمعيات خيرية ، وحسب موقع الرعاية الاجتماعية في الامارات (بلغ عدد الشباب الذين استفادوا من الزواج الجماعي 2147 في مختلف الامارات الاماراتية) .

---

[1]- الزواج الشرعي المبكر في مواجهة الفوضى الجنسية ، أحمد اللدن : https://diae.net/18389/ تاريخ الاطلاع :2018/05/10 ، الساعة : 22:21.

[2]- الزواج الجماعي ، عماد المرزوقي : http://www.alraimedia.com/Home ، المرجع السابق .

الفصل الثاني

الضمانات الشرعية (اللاحقة لعقد الزواج)لاستدامة العلاقة الزوجية في التشريع الجزائري

- المبحث الأول: الصلح كآلية لاستدامة العلاقة الزوجية
- المبحث الثاني: التحكيم كآلية لاستدامة العلاقة الزوجية

تمهيد:

تكتسي الأسرة أهمية بالغة في النظام الإسلامي ، فهي البنية الأساسية التي يقوم عليها المجتمع فالكل يدرك أهميتها وقد حرص المشرع الجزائري على تنظيمها وتوفير الحماية لها ومن الطبيعي أن يتخلل العلاقة الزوجية ، كأي علاقة إنسانية مجموعة من الصعوبات والمشاكل التي من شأنها أن تهز أمن واستقرار الأسرة لذلك كان لزاما الحد ومعالجة هذه للحفاظ على العلاقة الزوجية لأن ميثاق الزوجية هو تكريس لمبدأ شرعي أقره الله عز وجل ورسوله الكريم صلى لله عليه وسلم ولتفادي حصول المنازعة الأسرية فقد شرع الصلح والتحكيم وهذا ما سنتناوله من خلال الفصل الثاني في مبحثين والمطالب التالية :

1- المبحث الأول: الصلح كضمانة لاستدامة العلاقة الزوجية وذلك في مطلبين:

المطلب الأول: مدلول الصلح .

المطلب الثاني: شروط الصلح وتطبيقاته.

2- المبحث الثاني: التحكيم كضمانة لاستدامة العلاقة الزوجية وذلك في مطلبين:

المطلب الأول : مدلول التحكيم .

المطلب الثاني: شروط التحكيم وتطبيقاته .

المبحث الأول: الصلح كضمانة لاستدامة العلاقة الزوجية

تتعرض الأسرة والحياة الزوجية الى العديد من العوائق والمشاكل التي يجب معالجتها وحلها قبل تفكك الأسرة ومن بين هذه الحلول الصلح الذي سنتطرق له في المبحث الأول بالتفصيل

المطلب الأول: مدلول الصلح:

إن مصطلح الصلح له الكثير من المعاني تختلف باختلاف موقعه وهدفه وطبيعته، وباختلاف تعريفه اللغوي وتعريفه القانوني المأخوذ من النصوص القانونية وهذا ما سنتطرق إليه فيما يلي:

الفرع الأول: تعريف الصلح ومشروعيته

أولا: تعريف الصلح:

لغة : الصلح بالضم وسكون اللام اسم من المصالحة خلاف المخاصمة ، ويقال في اللغة صلح الشيء ، وصلح صلوحا ، فهو صالح من الصلح الذي هو خلاف الفساد[1] .

الصلح اسم منه بمعنى التصالح والمصالحة، وهي المصالحة بعد المنازعة[2]، و الصلح والإصلاح والمصالحة: قطع المنازعة، وهو مأخوذ من صلح الشيء إذا كمل وهو خلاف الفساد ويقال صالحته مصالحة وصلاحا[3].

اصطلاحا: في الفقه الإسلامي

الصلح عند الحنفية: عقد يرفع النزاع القائم بين الخصوم بالتراضي.

الصلح عند المالكية: انتقال عن حق أو دعوى بعوض، يرفع نزاع أو خوف وقوعه.

الصلح عند الشافعية: عقد يصلح به ذلك، أي يحصل به قطع النزاع.

الصلح عند الحنابلة : معاقدة يتوصل بها الى الإصلاح بين المختلفين[4] .

تعريف الصلح في الاصطلاح القانوني :

عرف بأنه ظاهرة اجتماعية أكثر منها قانونية وأن الصلح سابق في الوجود عن القانون ولا يتناقض معه مما يجعله يعيش معه إلى جنبه كطريق موازي ، إلا أن القاضي تقترن لديه المصلحة العامة بالمشروعية وبقول القانون معا ، فإنه لا مناص له من قول القانون أولا وقبل كل شيء وعليه لا يمكن إعمال مصالحة دون إعمال القانون ، وعليه عقد ينهي الخصومة

---

[1]– لسان العرب، ابن منظور، المجلد الثاني، دار بيروت للطباعة والنشر بيروت، ص 7،5 .

[2]– عقد الصلح في الشريعة الإسلامية ، نزيه حماد ، دار القلم ،دار الشامية ، بيروت 05 .

[3]– الصلح وتطبيقاته في الأحوال الشخصية ، أحمد محمود أبوا هشهش، دار الثقافة للنشر والتوزيع ،2010،ص40 .

[4]– الصلح وتطبيقاته في الأحوال الشخصية، أحمد محمود أبوا هشهش ، المرجع السابق، ص 40، 41.

بين المتخاصمين ، ويسمي كل واحد من المتعاقدين مصالحا ويسمى الحق المتنازع فيه ، مصالحا عنه وما يسمى يؤديه أحدهما لخصمه قطعا للنزاع مصالحا عليه أو بدل الصلح .

تعريف الصلح في القانون الجزائري : أن المشرع الجزائري لم يعرف الصلح في قانون الإجراءات المدنية ولا في قانون الأسرة ، وانما عرفه في القانون المدني الذي يعتبر الشريعة العامة لجميع

القوانين ، وهذا في المادة 459 « الصلح عقد ينهي به الطرفان نزاعا قائما ، أو يتوقيان نزاعا محتملا ، وذلك بأن يتنازل كل منهما على وجه التبادل عن حقه[1] »

وعليه نستنتج أن للصلح مقومات ثلاث هي ، نزاع قائم أو محتمل ، نية حسم النزاع ، ونزول كل من المتخاصمين على وجه التقابل عن جزء من ادعائه ، والمقصود بنزاع قائم أو محتمل أن يكون النزاع بين المتصالحين قائما شرط ألا يكون صدر حكم نهائي في النزاع وإلا انحسم النزاع بالحكم لا بالصلح ، أن يكون محتملا فيكون الصلح لتوقي هذا النزاع[2].

أما المقوم الثاني أن يكون للطرفين نية حسم النزاع بينهما إما بإنهائه إن كان قائما أو توقيه إن كان محتملا ، وأيضا نزول كل واحد من المتصالحين على وجه التقابل عن جزء من ادعائه وهذا هو العنصر المميز لعقد الصلح عن غيره من التصرفات التي تحسم النزاع فالمهم أن يكون هذا التنازل من الطرفين[3] .

وبالرجوع الى قانون الأسرة الجزائري نجد أن المشرع تناول الصلح مباشرة ولم يعط له تعريفا بقوله في المادة 49 منه « لا يثبت الطلاق إلا بعد عدة محاولات صلح يجريها القاضي دون أن تتجاوز مدته ثلاثة أشهر ابتداء من تاريخ رفع الدعوى ».

ثانيا- مشروعية الصلح:

مما لا شك فيه أن الصلح ثابت بالكتاب والسنة والجماع

---

[1]- **القانون المدني الجزائري، الصادر بالأمر58/75 المؤرخ في 20 رمضان 1395هـ، الموافق ل75/09/26 المعدل والمتمم بالقانون رقم 05/07 في:2007/05/13.**

[2]- **التحكيم والتصالح في ضوء الفقه والقضاء ، عبد الحميد الشوازلي ، منشأة المعارف ن الإسكندرية ،1996، ص465 .**

[3]- **أمر رقم:0205 ، مؤرخ في 27 فبراير 2005 .**

الكتاب : قوله تعالى: ﴿ وَإِنِ امْرَأَةٌ خَافَتْ مِنْ بَعْلِهَا نُشُوزًا أَوْ إِعْرَاضًا فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا أَنْ يُصْلِحَا بَيْنَهُمَا صُلْحًا وَالصُّلْحُ خَيْرٌ﴾ [النساء :128] فقد أفادت هذه الآية مشروعية الصلح ، حيث أنه سبحانه وتعالى وصفه بالخير ، ولا يوصف بالخيرية ، إلا ما كان مشروعا و مأذونا فيه[1] .

قال تعالى:﴿ لَا خَيْرَ فِي كَثِيرٍ مِنْ نَجْوَاهُمْ إِلَّا مَنْ أَمَرَ بِصَدَقَةٍ أَوْ مَعْرُوفٍ أَوْ إِصْلَاحٍ بَيْنَ النَّاسِ ﴾ [النساء:114] حيث دل على جواز وفضل الصلح في كل شيء يقع فيه التخاصم بين المسلمين.

السنة النبوية:

جاءت السنة النبوية مؤكدة على مشروعية الصلح حيث روى أبوداود و الترمذي وابن ماجة والحاكم وابن حبان عن عمر ابن عوف أن رسول الله صلى لله عليه وسلم قال « الصلح جائز بين المسلمين ، إلا صلحا حرم حلالا أو أحل حراما » رواه الترمذي

وأجمعت الأمة على جواز الصلح في الجملة[2].

الإجماع :

ذهب جمهور الفقهاء الى أن مشروعية الصلح ثابتة بالإجماع فضلا عن الكتاب والسنة، ومن أقوال كبار الصحابة وأفعالهم ما روي عن علي بن أبي طالب أنه أتى في شيء على ما لم يسمى فاعله فقال :« انه جولا لولا أنه صلح لرددته » ، وبما روي عن عمر قال : لأبي موسى الأشعري :« أحرص على الصلح ما لم يتبين لك فصل القضاء[3] » .

والحكمة من النص على الصلح أن الصلح هو الدواء الناجع لإزالة الخلاف ورفع الخصومة ، والسبيل الأمثل لحفظ العلاقات واستقرارها وادامة استمراريتها على أسس الألفة والمحبة والتعاون ، ففيه يقطع دابر المنازعة ويضع حدا للخصومة ، ويعتبر وسيلة فعالة لنشر المحبة والوئام بين أفراد المجتمع ، ويحل الوفاق محل الشقاق ويقضي على العداوة والبغضاء بين المتخاصمين[4].

أركان الصلح وشروطه:

---

[1]– الصلح في ضوء الكتاب والسنة، بسري عبد العليم عجوز، مؤسسة العلياء للنشر والتوزيع، ص74.

[2]– أحكام عقد الصلح في مسائل الأحوال الشخصية في التشريع الجزائري ، قاقة مسعودة ، ماستر ،كلية الحقوق الجلفة ،جامعة زيان عاشور ، الجلفة ، الجزائر، 2014/2013 ، ص5 .

[3]–أحكام عقد الصلح ،شيماء محمد سعيد البدراني ،دار الثقافة ،2003،ص36 .

[4]–الصلح ودوره في استقرار الأسرة ،على بن عوالي ،ماجستير، جامعة وهران ،2012 ،ص212 .

ليتم الصلح لا بد من توافر أركانه ومجموعة من الشروط

أ/ **أركان الصلح:** وهي كالتالي:

– **التراضي:** بما أن الصلح من العقود الرضائية فلا بد من اقتران الايجاب والقبول ، أما في حالة رفض الموجب له الايجاب ، ففي هذه الحالة لا ينعقد العقد .

ويسري على التراضي في عقد الصلح القواعد العامة المقررة للتراضي ، ففي النظرية العامة للعقد ، ومن ذلك طرق التعبير عن الارادة من ايجاب وقبول ومدى الاعتداد بالإرادة الظاهرة والباطنة والوقت الذي ينتج فيه التعبير عن الارادة أثره ، ومتى يتلاقى الايجاب والقبول .

وموت من صدر منه التعبير عن الارادة وفقده الأهلية[1] .

وتجدر الاشارة الى أن الصلح يكون بين الأطراف المتنازعة نفسها الا أن ذلك لا يمنع توكيل شخص اخر بذلك ، ومنح الاذن من خلاله يسمح بالحلول محله ، أما اذا كان تصرف الشخص بغير اذن من الاصيل ، اعتبر ذلك فضولا ، وبالتالي فالصلح يكون باطلا لالا أن منحه الأخير اجازة .

وبهذا يستخلص أن الصلح من العقود الرضائية ، يتوجب فيه تطابق الايجاب والقبول لأحداثه ، وبالتالي لانعقاده لا يستوجب الكتابة وانما الرضا بين الأطراف المتناحرة .

2– **المحل** : المحل هو الحق المتنازع عليه ، ونزل كل الطرفين عن جزء من ادعائه ، فاذا اختص أحد الطرفين بالحق كله مقابل مال أو أداء معين يقدمه للطرف الاخر فان هذا البدل هو الاخر في محل الصلح ، ويتعين أن يكون هذا المحل موجودا أو ممكنا وأن يكون معينا أو قابلا للتعيين ، كما يجب أن يكون مشروعا وغير مخالف للنظام العام ، حيث تنص المادة 55 ق م أنه لا يجوز الصلح في المسائل المتعلقة بالأحوال الشخصية البحتة ، حيث لا يجوز مثلا الصلح في المسائل المتعلقة بالزواج وصحته وبطلانه ، أو متعلقة بالنسب وهو ما نصت عليه المادة 461 ق م ، ولكن يجوز الصلح على المصالح الدائرة التي تترتب على الحالة الشخصية[2] .

يدخل هو الاخر في محل الصلح ، ويتعين أن يكون هذ المحل موجودا وممكنا وأن يكون معينا أو قابلا للتعيين ، كما يجب أن يكون مشروعا وغير مخالف للنظام العام المواد 92، 94 ،97 ق م .

---

[1]– **الصح القضائي ،الأنصاري حسن النيداني ، دار الجامعة الجديدة الإسكندرية ، 2009 ،ص75 .**

[2]–**المرجع نفسه ،ص75 .**

وتنص المادة 461 ق م:« لا يجوز الصلح في المسائل المتعلقة بالحالة الشخصية أو بالنظام العام ولكن يجوز الصلح على المصالح المالية الناجمة عن الحالة الشخصية[1] ».

وبالتالي فالصلح في المسائل المتعلقة بالحالة الشخصية والأهلية يكون باطل، وذلك أن الحالة الشخصية هي مجموع الصاف التي تحدد المركز القانوني للشخص.

3- **السبب** : لقد تناول المشروع الجزائري ركن السبب بعد عنوان المحل ، فهما ركنان مستقلان عن بعضهما البعض ، ويتم التمييز بينهما من خلال سؤالين : بماذا التزم المدين ؟ وهذا هو المحل ، ولماذا التزم المدين ؟ وهذا هو السبب ، فهذا الأخير هو الغرض الذي انصرفت اليه الارادة ، بل أصبح هو الدافع للتعاقد ويشترط فيه المشروعية[2].

وعرفه الفقهاء لأنه الغرض المباشر الذي يهدف الى تحقيق الصلح بتنازل الأطراف عن حق من حقوقهم ، أما المعنى الحديث لهذا الركن فيعتبرونه الباعث أو الدافع للأطراف المتنازعة على ابرام الصلح ، ووضع حد للخلافات ، ويختلف الباعث من طرف الى اخر ، فهنالك من يبرمه على اعتبارات مادية وهنالك من يبرمه على أسس دينية وأخلاقية كإبقاء صلة الرحم ، ويشترط في السبب أن يكون مشروعا ، فان كان غير ذلك يعتبر باطلا كمصالحة امرأة لرجل كان الهدف من وراء ذلك الابقاء على علاقة غير شرعية تجمعهم[3].

الفرع الثاني :شروط الصلح:

للصلح في مختلف القوانين الوضعية شروط عدة لقيامه ، وتنحصر هذه الأخيرة في شروط انعقاد وشروط صحة :

أولا : شروط انعقاد الصلح

-**شروط الانعقاد** : لانعقاد الصلح بين الأطراف المتناحرة ، لا بد من تطابق وتوافر ارادة كل منهما ، وبالتالي لانعقاده لا بد من وجود التراضي ، لأن الصلح من العقود الرضائية التي تتطلب الايجاب والقبول وتوافق الارادتين لتحقيق المبتغى الأساسي والهدف الأسمى الذي يهدف الى الصلح[4] .

2- شروط الصحة: وتتمثل في عنصرين مهمين:

---

[1]- القانون المدني رقم 05/07 المؤرخ في 2007/05/13، المتضمن الموافقة على الأمر 58/75 .

[2]-الإلتزامات (النظرية العامة للعقد)، على فيلالي ،ص188 .

[3]-إجراءات الصلح في قضايا الطلاق ، أحمد الصغير مريم ، ماستر ،جامعة سكيكدة ، الجزائر ،2015، ص12 .

[4]- الصلح بين الزوجين في الشريعة والقانون الجزائري ، نذير شطوح ، ماستر ، جامعة الجزائر ،2017/2016 ،ص 23 .

أ- **الأهلية** : تنص المادة 460ق م ج : « يشترط فيمن يصالح أن يكون أهلا للتصرف بعوض في الحقوق التي يشملها عقد الصلح » ، يفهم من نص المادة أنه يشترط فيمن يبرم الصلح أن يكون أهلا للتصرف ، فلا يلزم في التصالح أن يتمتع بأهلية التبرع إلا أنه لا تكفي له أهلية الإرادة [1]، والسبب في أن أهلية المتصالح يجب فيها أهلية التصرف وعدم المطالبة بأهلية التبرع هو أن مضمون الصلح هو نزول كل منهما عن جزء من ادعائه أي أن التنازل متبادل فاذا كان المتصالح قد بلغ سن الرشد القانونية فانه يكون اهلا لإبرام الصلح ، اما أذا لم يبلغ سن الرشد ولكنه فقط بلغ سن التمييز فلا يكوون له أهلية ابرام الصلح ،لأن الصبي المميز لا يتمتع بأهلية التصرف في حقوقه فاذا أبرم بنفسه صلحا مع الغير كان الصلح قابلا للإبطال لمصلحة القاصر.

ب- **خلو الارادة من العيوب** : فيجب أن لا تكون هناك غلط أو تدليس أو اكراه ، فاذا شاب الارادة عيب من هذه العيوب كان الصلح قابلا للإبطال[2] .

ثانيا-الشروط التي تحكم محاولات الصلح في القانون الجزائري:

تحكم محاولات الصلح التي يعقدها القاضي بين الزوجين جملة من الشروط التي تنقسم إلى قسمين فهناك شروط موضوعية وشروط شكلية.

الشروط الموضوعية: تمثل في ضرورة رفع الدعوى التي يكون موضوعها فك الرابطة الزوجية(أولا)، ثم تتطلب أطراف جلسة الصلح (ثانيا) ثم ضرورة العلاقة الزوجية(ثالثا).

أ-**ضرورة رفع الدعوى** : ما دام حق فك الرابطة الزوجية ثابتا للزوجين معا ، فإن ممارسته يجب أن تتم عن طريق التوجه للقضاء وتسجيل الدعوى القضائية بذلك ،وبذلك يتسنى لقاضي شؤون الأسرة المختص إجراء الصلح بين الزوجين ومحاولة كبح جماح الطرفين عن حل الرابطة الزوجية.

ب- أطراف جلسة الصلح :غني عن البيان أن أحد اهم الأشخاص الرئيسية في جلسة محاولة الصلح هما الطرفين المعنيين مباشرة هما الزوجان ، غير أنه عند عرض الطلب على القضاء توجد أشخاص أخرى هم القاضي المكلف بشؤون الأسرة الذي يحاول يجري محاولة الصلح وأمين الضبط ، وبذلك تتحدد أشخاص جلسة الصلح في ثلاثة أطراف هم : الزوجين ، القاضي ، أمين الضبط .

---

[1]-**الصلح القضائي ، الأنصاري حسن النيداني ، المرجع السابق ، ص 84 .**

[2]- **الصلح القضائي ، الأنصاري حسن النيداني ، المرجع السابق ، ص 85.**

ج- وجود العلاقة الزوجية: إن محل الصلح بين الزوجين هي العلاقة الزوجية القائمة بينهما ، فلا صلح في غياب هذه الرابطة ومن ثمة نتساءل متى نكون بصدد علاقة زوجية قائمة فعلا ؟وهل يشترط لإجراء الصلح من طرف القاضي أن يحصل دخول حقيقي بين الزوجين ؟ وما هو الحل إذا كان الزواج زواجا عرفيا ؟

الشروط الشكلية: لم يبين المشرع في قانون الأسرة إجراءات عقد وسير جلسة محاولة الصلح أمام القاضي ، فلم يضع طريقة معينة في ذلك ، إلا أن المشرع تدارك الأمر في قانون الإجراءات المدنية والإدارية بحيث جاء بإجراءات وشروط خاصة متعلقة إجراءات الصلح(أولا)، ثم شروط شكلية متعلقة بسير إجراءات الصلح (ثانيا)

الشروط الشكلية المتعلقة بانعقاد الصلح: تتمثل الشروط الشكلية المتعلقة بإجراءات الصلح في كل من ضرورة تحديد الجهة القضائية المختصة بإجراء الصلح ، ثم مدى إمكانية اختصاص المجلس في إجراء الصلح، وكذلك المدد المحددة لإجراء الصلح وأخيرا بدء سريان فترة الصلح، و كيفية استدعاء الأطراف .

الشروط الشكلية المتعلقة بسير إجراءات الصلح: تتمثل الشروط الشكلية في ضرورة التأكد من هوية الأطراف ثم ضرورة سماع كلا الطرفين ، كما يلزم أن تعقد جلسة الصلح سرية بالإضافة الى قيام القاضي بعدة محاولات للصلح ، بعد حضور الأطراف لجلسة محاولة الصلح ن مع ضرورة معرفة مدى جواز الكفالة في الصلح بين الزوجين وإمكانية إشراك أحد أفراد العائلة في الصلح .

المطلب الثاني: تطبيقات الصلح

أن الصلح بين الزوجين من الأمور الضرورية لدوام استقرار الأسرة متى ظهر ما يعكر صفوها لذلك حرص المشرع الجزائري على اللجوء الى الصلح قبل الحكم بالطلاق وهذا ما سنتطرق له فيما يلي :

الفرع الأول :إجراءات الصلح

أولا-اجراءات الصلح في القانون الجزائري :

أن اجراءات الصلح في التشريع الجزائري من الاجراءات المهتمة والتي على القاضي القيام بها قبل النطق بالحكم في الطلاق فهي محاولة لإقناع الزواج للتراجع عن طلبه الطلاق وان لم يحضر طالب الطلاق لجلسة الصلح ، حكم بإبطال اجراءات الطلاق ،وهدا ما أ:د عليه قانون

الأسرة خلال عام 1984 م من خلال المادة 49 ق م على أنه لا يثبت الطلاق الا بحكم بعد محاولة الصلح من طرف القاضي دون أن تتجاوز هذه المدة 3 أشهر .

ويستفاد من هذه المبادرة أن ارادة الزواج لا تكفي وحدها لترتيب الأثر القانوني للطلاق الا باستيفاء الشكل لقانوني[1] والواضح من نص المادة السالفة الذكر سياسة المشرع الجزائري التي تتجه نحو تقييد الزوج في حق الطلاق ، وما يمكن ملاحظته أن المشرع أغفل أن ينص على ما اذا كان يجب على القاضي أن يحرر محضرا لما تصالح عليه الزوجان او يفشل الصلح أم لا ، كما أن نص المادة 49 من قانون الأسرة لم يأتي واضحا في وجوب والزامية محاولة الصلح ، رغم أهميتها الكبيرة ، بل جاءت عامة لاستفتاء وجوبها الا بطريق الدلالة ، وفي ما يخص المدة التي حددتها المادة ب 03 أشهر فإنها تطرح غموضا بشأن بداية حساب المدة ، فهل تبدأ المدة من تاريخ نطق الزواج بالطلاق ، أم من تاريخ طرح النزاع على المحكمة[2] ؟.

وبسبب هذا النقص الذي شاب المادة عدل المشرع المادة بالصلح من خلال التعديل الأخير 02/05 وأصبحت المادة : « لا يثبت الطلاق الا بحكم بعد عدة محاولات للصلح يجربها القاضي دون أن تتجاوز مدته 03 أشهر ابتداء من تاريخ رفع الدعوى ، يتعين على القاضي تحرير محضر يبين مساعي ونتائج محاولة الصلح ، يوقعه مع كاتب الضبط والطرفين، تسجل أحكام الطلاق وجوبا في الحالة المدنية بسعي من النيابة العامة » .

واذا دخل القاضي مباشرة في مناقشة الموضوع ، وسماع مرافعات الزوجين في جلسة رسمية ، من جلسات المحكمة دون أن يكون قد مر بمرحلة محاولات الصلح ، ثم حكم بالطلاق فيكون حكمه معيبا ومخالفا للقانون ، ويتحتم نقضه[3] .

وسنتطرق الى ذكر الجانب السلبي والايجابي لنص لمادة 49 من قانون الأسرة الجزائري فنبدأ:

*** الجانب السلبي :**

من خلال ما تطرقنا اليه في محاولة الصلح ، من خلال ما نص عليه القران الكريم ، نجد أن المولى عز وجل ، قد أمر بالصبر والتحمل والابقاء على الحياة الزوجية ، رغم ما قد يكون في الزوجات من الصفات التي يكرهونها ما دامت لا تمس بالشرف والدين.

---

[1]– **الصلح بين الزوجين في الشريعة والقانون الجزائري ، نذير شطوح ،المرجع السابق ،ص 46 .**

[2]– **قانون الأسرة الجزائري طبقا لأحدث التعديلات، أحمد الشامي، دار الجامعة الجديدة، طبعة 2016، ص270.**

[3]– **الوجيز في شرح قانون الأسرة الجزائري ، العربي بلحاج ،المرجع السابق ،ص357 .**

اذا فشل بمحاولة الصلح ، يؤدي ذلك الى الوصول الى النزاع ، والقاضي ليس ملزما بتحرير محضر، فشل محاولة الصلح، الا أنه كان من الأفضل أن يحرر محضرا، ويوقعه ويضعه في ملف الدعوى ، لأنه يعتبر اثبات بأنه قام فعلا بمحاولة الصلح ، وبعد تحرير هذا المحضر يتوجب على القاضي استدعاء الزوجين المتنازعين ، الى جلسة محددة مع كتابة الضبط ليعرض كلاهما طلباته ودفوعه وحده أو مع محاميه، وبعدها يصدر القاضي الحكم بالطلاق وفقا لما يعتمده القانون.

ونشير الى مسألة الزام القاضي ، لإجراء محاولة الصلح ، قبل الحكم بالطلاق ، وذلك من خلال النقاط التالية:

أ–نلاحظ أن المشرع الجزائري ، كان غامض في تحديده الحد الأقصى لإنهاء اجراء محاولة الصلح بعد تسجيل وقبل الفصل في الموضوع بثلاثة أشهر ، ذلك أن هذه المهلة لا تتناسب مع الشعار الذي رفعته وزارة العدل منذ عدة سنوات ، وهو السرعة في الانجاز مع العلم بأن دعاوي الأحوال الشخصية المتعلقة بالطلاق أو النفقة أو الرجوع الى محل الزوجية ، تعتبر من القضايا التي تتطلب السرعة ، أي الاستعجال أحيانا كان من الأفضل أن تكون مهلة الصلح لا تتجاوز شهر واحد ، ابتداء من تاريخ تسجيل الدعوى في كتابة الضبط .

ب– لقد أغفل المشرع ، على تحديد مهلة الفصل في موضوع دعوى الطلاق ، عند فشل اجراء محاولة الصلح ، كان من الأفضل للعدالة ومراعاة لمصلحة الزوجين ، أن يحدد القانون أجلا معينا يقع من خلال الفصل في مثل هذه الدعاوي ، فلا يجوز أن يطول الفصل فيها ، وذلك لما تخلفه من اثار نفسية واجتماعية واقتصادية للزوجة أو الزواج أو الأولاد.

ج– كما أن نص المادة 46 لم يأت واصحا في وجوب الزامية محاولة الصلح ، رغم أهميتها الكبيرة ، بل جاء عاما ، فلا يستفاد وجوبها الا بطريق الدلالة .

هـ– كما أن المشرع الجزائري ، أهمل اهمالا كليا الطريقة التي يجب على القاضي أن يتبعها لمباشرة اجراء محاولة الصلح بطريقة قانونية.

و– أنه أغفل ولم يعطي اهتماما بنتائج واثار نجاح أو فشل محاولة الصلح ، ومن حيث تدوينها في محضر رسمي ، أو عدم تدوينها ، ومن حيث تمتعها بالقوة التنفيذية من عدمه.

فهذا أدى الى نشوء خلافات ، في الرأي بين القضاة ، يمكن أن تظهر الزامية المصالح و نتائجها في صورة متناقضة ، وهذا يسبب الوقوف بالصلح بعيدا عن بلوغ الهدف الذي أنشأ

من أجله ولقد انتقد "علي سليمان" الصياغة الرديئة للمادة 49 من قانون الأسرة في مقال له نشر بالمجلة الجزائرية واقترح صياغة النص على النحو التالي :

« لا يثبت الطلاق الا بحكم بعد محاولة الصلح من طرف القاضي دون أن يتجاوز مدة محاولة الصلح ثلاثة أشهر » ، وهو نص صائب و صياغة وجيهة [1].

الجانب الايجابي :

من خلال تعريف عقد الصلح في القانون المدني في مادته 459 فالتشريع تناول الصلح الذي يشير الى المنازعة التي تنتهي بالمصالحة ، فبانعدام المنازعة ينعدم الصلح ، وقد يكون النزاع محتمل أو مستقبلي ، فإذا كان النزاع المطروح أمام القضاء ، وحسمه الطرفان فانه يسمى "بالصلح القضائي" ويكفي الصلح حتى في النزاع المحتمل ، بين الطرفين ويكون هذا الصلح لتوقي النزاع ويسمى " صلحا غير قضائي[2] ".

وان كثرة المنازعات والاختلاف في الرأي ، بين الأطراف فان الأمر متروك لأهل الاختصاص والمؤهلين اجتماعيا في رفع النازعات ، وتفاديا ، وتقريب وجاهت النظر بين المتخاصمين .

ويمكن القول أن المصالحة اجراء وقائي سابق للخصومة ، وفصل القضاء في النزاع وللمصالحة القانونية ، مجالات محددة قانونا ، أبرزها النزاع المطروح على القضاء للمصالحة في مسائل الطلاق.

وباعتبار المصالحة من الاجراءات التي تسبق فصل القضاء في النزاع ، والتي يشترطها القانون في بعض المسائل ، ويكون الهدف منها ، محاولة التوفيق بين الأطراف وتقريب وجهات نظرهم في النزاع ، وعليه اذا نجح القائم بالمصالحة في هذا المسعى فانه يكون قد أبرم عقد الصلح بين الطرفين المتنازعين برفع الخصام بينهما.

من خلال مفهوم المصالحة ، وتعريف الصلح ، يظهر تباين بين الأمرين ، فالمصالحة اجراء قانوني والصلح تصرف والمصالحة محاولة ووسيلة قصد الوصول الى الصلح بين المتنازعين.

ويرى بعض القضاة الملاحظين أن المشرع الجزائري ، لم يوفق في صياغة المادة 49 من قانون الأسرة ، اذ نص على الصلح وكان عليه أن يورد المصالحة ، ومن جهة نظري لا أوافقهم الرأي وأرى أن المشرع الجزائري ، قد وفق في استعماله للفظ الصلح ، لأنه : نص على

---

[1] – الوجيز في شرح قانون الأسرة الجزائري، العربي بلحاج (مقدمة، الخطبة....، الوصية) ، المرجع السابق ، ص 358.

[2] – الوسيط في شرح القانون المدني، العقود التي تقع على الملكية ، ج5 ، عبد الرزاق السنهوري ، ص509.

محالو الصلح أي الاجراء المتمثل في المصالحة ، فبإشارته الى محاولة الصلح يكون قد بين الهدف من المصالحة ، وهي الوصول الى الصلح أي أن المشرع حث القضاة على الحرص في التوفيق بين الزوجين ، ولإبراز أهمية المصالحة في أنها لا تؤدي الا الى الصلح ، وهو الأمر الذي يكاد أن يكون منعدما بالنظر الى نسبة الطلاق في الجزائر ، في حالة نجاح القاضي في محاولة الصلح بين الزوجين ، وحرر محضرا بذلك فلا يجوز له أن يقف عند حدود هذا الصلح ، بل يجب عليه زيادة على ذلك أن يستدعي الزوجين المتصالحين الى جلسة رسمية ، ليؤكد لهما علانية ما سبق أن تصالحا عليه ، وليصدر حكمه ، في موضوع دعوى الطلاق ، وليذكر في حيثيات ومنطوق حكمه ما قام به من محاولات ، وما تصالح عليه الزوجان من التزامات مادية أو معنوية[1] .

ان ما تضمنته نص المادة 49 من قانون الأسرة ، لم تبلغ المستوى القانوني المطلوب ، لأن ما تضمنه ضاعف من أتعاب القضاة ، بدل أن يساعدهم على حل مشاكل الزوجين ، بالأسلوب المناسب الواضح وفي أقصر وقت مناسب.

ثانيا: الغاية من إقرار الصلح:

لمحاولة الصلح أهمية خاصة في قضايا الأحوال الشخصية عموما وقضايا فك الرابطة الزوجية خصوصا ، لأن الأسرة هي كيان المجتمع بها يقوم ومنها يبنى ، فالحفاظ عليها بالصلح بين ركنيها الزوج والزوجة ، ولذلك للقاضي دور في الصلح في الطلاق بالإرادة المنفردة للزوج(أولا) ثم في الطلاق بالتراضي(ثانيا) ثم الطلاق بناء على طلب الزوجة (ثالثا).

الفرع الثاني :الصعوبات التي تحد من فاعلية اجراء الصلح والمصطلحات المشابهة للصلح

أولا: الصعوبات

مما لا شك فيه أن الصلح بين الزوجين في قضايا الطلاق تعترضه عدة صعوبات تحول دون تحقيق الغاية من اقراره ضمن المنظومة القانونية في الجزائر ، والتي أدت الى فشله .

تكشف جلسات المحاكم شؤون الأسرة اليومية في القضايا الخاصة بالطلاق أن جلسات الصلح هي وجود اجراء روتيني وشكلي وغير مجدية ، والدليل على ذلك ارتفاع معدلات الطلاق حيث أن 80%من جلسات الصلح في محاكم شؤون الأسرة تنتهي بفك الرابطة الزوجية وهو ما يفسر ارتفاع عدد قضايا الطلاق لأكثر من 50 ألف حالة سنويا، خاصة إذا ما نظرنا إلى الجانب

[1]– قانون الأسرة في ثوبه الجديد(شرح أحكام الزواج والطلاق بعد التعديل)، عبد العزيز سعد، ص47.

القانوني للملف ، والذي يتقيد به القاضي مهما كانت الظروف ، ولأن العصمة بيد الرجل فإن الطلاق سيكون لا محالة حتى وإن أرادت الزوجة الصلح في الجلسة ، ولأن قانون الخلع يكفل للمرأة حل الرابطة الزوجية ولو رفض زوجها الطلاق ، فإن الجلسات الصلح في الجزائر لا يمكن أن تكون سوى جلسات شكلية ، وليس بإمكان القاضي سوى أن يرفض فك الرابطة الزوجية في حالة التطليق عندما ترفع الزوجة القضية ضد زوجها ، وتكون الشروط منعدمة باعتبار أن العصمة بيد الرجل وأن القاضي الذي هو مقيد بتطبيق القانون ينطق بالطلاق في هذه الحالات .

وعليه تكمن أولى هذه الصعوبات في إسناد مهمة القيام بالصلح لقاضي الحكم ، حيث يقوم نفس القاضي بعملية التصالح ومتابعة القضية لإصدار حكم فيها ، ونجد أن قانون الأسرة كرس نفس المبدأ وأسندت في كل موادها التي أوجبت فيها سلوك إجراء الصلح ممارسة المساعي الصلحي لقاضي الأسرة الذي هو قاضي الحكم ، وهذا من شأنه أن يعطل هذه العملية وينقص من فعاليتها . فإسناد الصلح لقاضي ذو اختصاص مزدوج يؤدي إلى نتائج تنبئ بفشله ، وبالتالي عدم نجاحه ، كما قد يتخلى عن دور الرائد في دفع الطرفين للتصالح وتقريب وجهة نظرهما ، الشيء الذي يجعله بالإشارة الى مقتضيات الصلح بمجرد الإشارة إلى مقتضيات الصلح بمجرد الإشارة العابرة كإجراء روتيني ، ويتعامل معه كشكلية ضرورية يقتضيها النص القانوني أو الرقابة القضائية للمحكمة ويعد من أسباب عدم نجاح الصلح ،اتخاذ القاضي – وهو يقوم بعملية الصلح – الحيطة والحذر من الغموض في النزاعات الحقيقية القائمة بين الطرفين خوفا من اتهامه بالانحياز لأحدهما ، ويجنبه طرح حلول واقتراحات معينة للدفع بالمتخاصمين للوصول إلى الحل الاتفاقي الذي يستوجب تنازل كل طرف عن جانب من ادعائه[1] .

من الأمور الأخرى التي تحول دون محاولة الصلح، عدم إقناع القاضي مسبقا بجدوى هذه الآلية، وتسليمه بفشلها قبل الإقدام عليها.

لما كان المحامي هو الجهة الأولى التي يتصل بها المتقاضي قبل عرض نزاعه على القضاء ، فإن الدفاع من هذا المنطلق يلعب دورا مهما وأساسيا في توجيه موكله إلى سلوك طريق

[1]–دور الصلح في النزاعات الأسرية ، معمر بومسكي ، مجلة الفقه والقانون : www.majalah.new.ma تاريخ الإطلاع :2018/05/10 الساعة 14:13.

الصلح ، فبدون اقتناعه بأهمية وفائدة الصلح يتم حث ومساعدة المتقاضي على الجنوح عنه ، وتبقى محاولة القاضي أو اي طرف آخر أمام مناورا المحامي بدون أثر يذكر ومما يقوي المحامي الذي يحاول إبعاد موكله عن الصلح لأغراض مادية ، كون المتقاضي جاهلا بأهمية الصلح .

الصلح في قضايا شؤون الأسرة لم يعد ذو جدوى ، لأنه غالبا ما يعقد القاضي جلسة صلح واحدة ثم يدخل القضية إلى المداولة نظرا لكثرة الملفات المعروضة عليه ، فيتقاعس عن إجراء جلسات صلح أخرى ،حيث جاري العمل عند فشل محاولة الصلح في أول جلسة بعد حضور الزوجين ، إعلان القاضي عن فشل الصلح دون أن يبذل جهدا إضافيا ، عبر عقد جلسات صلحية أخرى رغم ان المشرع لا يمنعه من ذلك .

نقص الثقافة القانونية لدى المتقاضين ، تجعلهم لا يفهمون معنى جلسات الصلح ولا دورها ، بحيث لا يستطيع سواء الرجل أو المرأة إيصال الأسباب الحقيقية للانفصال للقاضي ، وعليه فإن القاضي مقيد فيما يخص الخلع ، حيث يحكم لصالح المرأة حتى ولو رفض الزوج الطلاق ، ونفس الشيء في الطلاق إذ تكون العصمة في يد الرجل ، ولا يبقى للقاضي سوى قضايا التطليق حيث تكون المرأة هي التي رفعت الدعوى ويمكن رفضها إذا لم تتوفر أسباب التطليق المذكورة في القانون .

خاصة بين الأزواج الجدد ، وأكد محدثنا أن جلسة الصلح هي إجراء شكلي إجباري بحيث لا يحكم القاضي في قضايا الطلاق أو التطليق إذا كانت الزوجة هي من حركت الدعوى ، إلا بعد إجراء عملية الصلح ، كما أن هذا الإجراء مستمد من الشريعة الإسلامية ، لكن في الحقيقة هي جلسات بدون روح ولا معنى لأنها تنتهي في الغالب بمداولات تحيل القضية إلى فك الرابطة الزوجية ونادرا ما يحدث الصلح في الجلسة ، كما أن معايير وقيم المجتمع الجزائري تغيرت وهي أسباب ارتفع نسبة الطلاق ، حيث أن الآباء اليوم هم من يحرصون أولادهم وبناتهم على الطلاق ، بعد ما كان بالأمس القريب الطلاق عيبا وعارا في الأسرة الجزائرية، وكان كبار العائلة يسعون جاهدين للم شمل الأسرة وتفادي الانفصال والإصلاح بين الزوجين ، لكن الآن مع طغيان المادة على الحياة أصبحنا نرى العكس .

كما أن الأحكام القانونية الموجودة في قانون الأسرة أو قانون الإجراءات المدنية والإدارية جعلت من بعث الحكمين وسيلة جوازية كما أشرنا الى ذلك سابقا ، من وسائل الصلح بين أفراد الأسرة شأنها في ذلك شأن باقي الوسائل التي خول القانون للمحكمة اللجوء إليها في

سبيل إصلاح ذات البين بين الأزواج ، فالمحكمة ليست ملزمة بانتداب حكمين ، وبالتالي يمكن الاستغناء عن هذا الإجراء ، الذي من شأنه أن يفوت على المحكمة والأطراف إمكانية الصلح عن طريقها[1] .

كما أن الإشكال يبقى مطروحا حول عدم تنصيص المشرع الجزائري على كيفية اختيار الحكمين ولا كيفية تعينهما ولا جزاء الإخلال والتهاون في تأدية مهمتهما إلى غيرها من الأمور الأخرى التي تشكل بحق خرقا تشريعيا كبيرا وخطيرا يجعل مهمة الحكمين مهمة معرضة للارتجال والتقاضي في المجال القضائي .

ومما يساهم في تعطيل عمل الحكمين من الناحية العملية والواقعية ، نجد غياب الواقع الجزائري عن نصوص القانون ، حيث أن النصوص القانونية وهي تشير إلى بعث الحكمين لم تأخذ بعين الاعتبار التحولات الجذرية التي تعرفها الأسرة بشكل خاص والمجتمع بشكل عام ، الشيء الذي يصعب معه سلوك هذا الإجراء ، بالإضافة الى قلة الأطر التي يمكنها تتبع عملية الصلح وتحضير القضية في آن واحد أمام كثرة الملفات .

غياب أي دور لمجلس العائلة في فض النزاعات الأسرية في القانون الجزائري على غرار ما يجري به العمل في بعض القوانين العربية.

ثانيا : الصلح و المصطلحات المشابهة

الصلح قد يشترك مع بعض الأنظمة في بعض الخصائص ويتميز منها:

1- الصلح والوساطة : وهي احتكام أطراف النزاع الى شخص محايد لا علاقة له بهما الذي تكون له السلطة التقديرية في ايجاد الحل الذي يكون في شكل اقتراحات أو توصيات قد يؤخذ بها وقد لا يؤخذ بها فالوسيط هنا يعين بالإرادة المشتركة لطرفي النزاع ، بينما لا يعين المصالح من قبل المتنازعين في منازعات العمل الفردية ، اذ تتم المصالحة في مكتب المصالحة وهنا تكون اجبارية في حين أن الوساطة الاختيارية .

2- الصلح والتظلم : هو اجراء وجوبي سابق كشرط الدعوى وعرفه الفقه بأن التظلم الاداري هو اجراء وجوبي ، يوجه للإدارة صد قرار غير مشروع من أجل الالغاء ، والهدف منه التقليل من المنازعات وانهائها في مراحلها الأولى بطريقة أيسر دون اللجوء الى القضاء ، ولم يرد

[1]-دور الصلح في النزاعات الأسرية ، معمر بومسكي ، www.majalah.new.ma ، الموقع السابق.

المشرع الجزائري تعريفا للتظلم الاداري وانما هو حق مقرر للأفراد واجراء وجوبي لقبول الدعوى أمام القضاء الاداري[1] .

المبحث الثاني: التحكيم وتطبيقاته

التحكيم كضمانة لاستدامة العلاقة الزوجية حيث أن من أعظم العلاقات الانسانية العلاقة الزوجية التي تعتبر النواة الأولى للمجتمع ، اذ كرستها كل الأديان والتشريعات ، فقد وصفها الله تعالى بالميثاق الغليظ ، لذا كان لا بد من المحافظة عليها من خلال ايجاد الحلول لكل ما من شأنه المساس باستقرارها وكيانها ، فبعد ما تناولنا في المبحث الأول أحكام الصلح الذي يحمي العلاقة الزوجية داخل العائلة أي بين الزوجين فاذا استمر الخلاف بينهما نلجأ الى الطريقة الثانية ، وهو نظام التحكيم وهذا ما سنتناوله في هذا المبحث بالتفصيل .

المطلب الأول: مدلول التحكيم

ان للزوجين دور في استمرار العلاقة الزوجية كون كل منهما تعود وأصبح أكثر معرفة بالآخر فيمكنهما معالجة النزاع بينهما عن طرق الصلح ، فاذا فشل هذا الطريق فقد وجد حل اخر وهو التحكيم .

الفرع الأول: تعريف التحكيم ومشروعيته

أولا-تعريف التحكيم:

1/ تعريف التحكيم: لغة: حكم الحاء والميم أصل واحد[2] ، وهو تفويض الأمر الى الغير واطلاق اليد في الشيء ، وحكمت بين القوم في الشيء اذا فصلت بينهم ، والحكم هو القضاء بالشيء بأنه كذا أو ليس كذا واصله المنع . الحاكم: منفذ الحكم ، الجمع : حكام . وهو الحكم وحاكمه الى الحكم دعاه[3] .

من التعريف اللغوي للتحكيم يتضح لنا أن التحكيم لغة يفيد تفويض الأمر في الشيء للغير ، فاذا حكمت فلات في شيء قوضته في فض النزاع فيه .

---

[1]- أحكام عقد الصلح في مسائل الأحوال الشخصية في التشريع الجزائري ، قاقة مسعودة ، المرجع السابق ، ص 37 .

[2]-عقد التحكيم ، قحطان عبد الرحمان الدوري ، دار الهدى ،ط1 ،سنة2002،ص 18 .

[3]-لسان العرب، إن منظور، دار الطباعة للنشر والتوزيع، بيروت، لبنان، ط1، ص140.

ويلاحظ أن التحكيم في المعنى اللغوي يرجع الى تفويض المرء لأمر لغيره من أجل فض النزاع القائم بينه وبين خصمه ، ويسمى الشخص الذي يتولى الفصل في المنازعة حكما أو محكما[1] .

اصطلاحا : التحكيم اصطلاحا عرفه ابن نجيم بقوله : (تولية الخصمين حكما- شخصا- يحكم بينهما)

أن التحكيم عقد رضائي برضا الخصمين ، ويملك كل واحد من الخصمين الحق في فسخ العقد وعزل المحكم قبل صدور الحكم ، واذا أصدر قراره في التحكيم صار حكما لازما غير قبال للفسخ [2].

ثانيا- مشروعية التحكيم: كل من الكتاب والسنة والاجماع ، اتفقوا على جوازية التحكيم :

الكتاب:

قول الله تعالى:﴿ وَإِنْ خِفْتُمْ شِقَاقَ بَيْنِهِمَا فَابْعَثُوا حَكَماً مِنْ أَهْلِهِ وَحَكَماً مِنْ أَهْلِهَا إِنْ يُرِيدَا إِصْلاحاً يُوَفِّقِ اللَّهُ بَيْنَهُمَا ﴾[النساء:35]

هذه الآية الكريمة نزلت في التحكيم بين الزوجين عند خوف وقوع الشقاق بينهما ، فيأمر الحاكم (القاضي) بإرسال حكمين ، أحدهما من أهل الزوج والاخر من أهل الزوجة[3] .

السنة النبوية:

أخبرنا قتيبة قال : حدثنا يزيد وهو ابن المقدام بن شريح ، عن شريح بن هانئ، أنه لما وفد الى رسول الله صلى الله عليه وسلم سمعته يكنون هانئا أبا الحكم ، فدعاه رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال له : « أن الله هو الحكم واليه الحكم ، فلم تكنى أبا الحكم ؟ » فقال أن قومي اذا اختلفوا في شيء أتوني فحكمت بينهم ، فرضى كلا الفريقين ، قال : « ما أحسن من هذا ، فما لك من ولد ؟ » قال : لي شريح ، وعبد الله ، ومسلم قال : « فمن أكبرهم ؟» قال : شريح ، قال :« فأنت أبو شريح» فدعا له ولولده .

وجه الدلالة : إن رسول لله صلى لله عليه وسلم أقر ما كان يفعله أبو شريح من التحكيم بين الناس ، أما النهي فكا عن الكنية لأن الحكم صفة من صفات لله عز وجل .

---

[1]- الصلح وتطبيقاته في الأحوال الشخصية، أحمد محمود أبوا هشهش ، المرجع السابق، ص 147.

[2]- المرجع نفسه، ص148 .

[3]- السنن الصغرى ،النسائي أبو عبد الرحمان.. الخرساني ،دار المطبوعات الإسلامية ،حلب ،1406هـ، ج8 ،ص226 .

الإجماع : يرى الحنفية والمالكية والحنابلة جواز التحكيم، أما الشافعية فقد اختلفوا فيه ، وأقوى الآراء عندهم جواز التحكيم .

الفرع الثاني: التحكيم في الشريعة الإسلامية

إذا زاد الخلاف وأشتد الشقاق بين الزوجين فقد أوجدت الشريعة حلا وهو التحكيم لقوله تعالى ﴿ وَإِنْ خِفْتُمْ شِقَاقَ بَيْنِهِمَا فَابْعَثُوا حَكَماً مِنْ أَهْلِهِ وَحَكَماً مِنْ أَهْلِهَا إِنْ يُرِيدَا إِصْلاحاً يُوَفِّقِ اللَّهُ بَيْنَهُمَا ﴾[النساء:36]

فالتحكيم في الشريعة الإسلامية هو بعث حكمين من جانب الزوجين يقومان بمهمة وهي محاولة الإصلاح بينهما.

أولا- بعث الحكمين للإصلاح بين الزوجين:

قال تعالى ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ شِقَاقَ بَيْنِهِمَا﴾ هنا الخطاب للحكام والأمراء ، والضمير للزوجين" فَابْعَثُوا" إلى الزوجين برضاهما ، خطاب للإمام أو نائبه أو لأحد من صالحي الأمة ، أو للزوجين " حكما" رجلا عدلا ،(من أهله) أقاربه فإن لم يوجد الحكمان منهم كان من غيرهم ، بهذا الشكل أمرهما ولم يبين من هو المسيء منهما ، فأما إن عرف المسيء فإنه يؤخذ لصاحبه الحق منه ، والبعث واجب ولأول أولى ، أي على الحكمين أن يسعيا لإصلاح ذات البين بين الزوجين والعمل على إنهاء الشقاق ، وإرجاع العلاقة بينهما الى الصفاء والمودة والانسجام[1] .

ويستحب في الحكمين أمران أن يكونا من أهل الزوجين كأن يكون عم الزوجة أو جدها أو أن يكون أخ الزوج أو عمه أن يكونا جارين، وهذا لأن الغرض من الحكمين معلوم.

يخلوا كل من الحكمين بصاحبه ، فيخلوا الحكم من اهل الزوج به ، ويقول له صارحني ، أخبرني بنفسك أتهواها أم لا ؟ حين أعلم مرادك ، فإن قال لا حاجة لي بها ، خذ لي منها ما استطعت وفرق بيني وبينها فيعلم النشوز منه ،و إن قال أنا أهواها فأرضها من مالي بما شئت ، ولا تفرق بننا ، فيعلم أنه ليس ناشزا .

ويخلوا كذلك الحكم من جهتها فيقول لها : أتهوين زوجك أم لا ؟ فإن قالت فرق بيني وبينه وأعطه من مالي ما شئت ، علم النشوز من قبلها ، وإن قالت لا تفرق بننا ولكن أوجب عليه الزيادة في نفقتي وأن يحسن إلي ، علم أن النشوز ليس من قبلها ، فإذا ظهر لهما الذي كان النشوز من قبله فإنهما يقبلان عليه بالموعظة والزجر والنهي .

---

[1]– أحكام المرأة في القران، سيد الجميلي، دار الكتاب العربي، بيروت، ص91.

وزاد المالكية شرطان : أن يكون الحكمين راشدين فإنه لا يجوز تحكيم السفي المبذر في الشهوات.

أن يكون الحكمين من أهل الزوجين فإن لم يوجد جاز تحكيم الأصلح ذلك أن الأقارب أعرف بالحال والأحوال وأطلب للصلاح ونفوس الزوجين أسكن إليهما[1] .

ثانيا- مهمة الحكمين: لا بد أن لكل شيء شرعه الله تعالى حكمة ، والتحكيم من الأمور التي شرعها الله تعالى ، كما أن الله تعالى أسند إلى أشخاص معينين تتوافر فيهم شروط معينة ، ولم يكن ذلك سدى ، وإنما كان لغرض وحكمة تتجلى وتظهر من خلال معرفة وظيفة الحكمين أول وظيفة للحكمين هي إصلاح ذات البين بين الزوجين ، وذلك حسب الآية ، ولاشك أن لكل شقاق يحدث بين شخصين سبب ، حتى وإن كان هذا السبب تافها بالنسبة للغير فهو بالنسبة للمتخاصمين سبب عظيم ، لذا فعلى الحكمين معرفة سبب الشقاق بين الزوجين ومن ثمة محاولة حله ويمكنهم معرفة السبب عن طريق الخلوة ، وهذه هي الخطوة الأولى في حل النزاع ، وتكون بخلوة الحكم من أهل الزوجة بالزوجة ، والحكم من اهل الزوج بالزوج [2]، فيستمعان لهما ويتحريان عن سبب الخلاف حتى يتسنى لهما حله ، ومن الواجب على الحكمين أن لا يغفلا عن نصيحة الزوجين وتذكيرهما بأهمية فض النزاع وبأهمية استمرار العلاقة الزوجية الخالية من الخلافات ، كما عليهما أن يحرصا على تذكير وتوعية كل من الزوجين بواجباته تجاه شريكه ، وذلك حتى يراجع نفسه إذا كان هناك تقصير من جانبه ، كما أن عليهما إثارة معاني الإيمان في نفس الزوجين ، وعليهما أن يلطفا القول وأن ينبها ويرغبا ويخوفا ويخصا بذلك أحدهما دون الآخر ، ليكون أقرب الى للتوفيق بينهما ، فعلى الحكمين عدم التحيز لأحد دون الآخر ، لأن ذلك يقلل من فرصتهما في حل النزاع[3] .

والوظيفة الثانية للحكمين التفريق بين الزوجين للشقاق : قد تكون محاولة الحكمين للإصلاح غير مجدية ، فيبقى الخلاف بين الزوجين على حاله مما يؤدي الى عدم سير الحياة الزوجية ولكن في هذه الحالة هل يحق للحكمين أن يفرقا بين الزوجين بسبب الشقاق واستحالة استمرار الغلاقة الزوجية ؟ أم أن مهمة الحكمين تنتهي بمحاولة الإصلاح بغض النظر هل تحقق الإصلاح أم لا لقد اختلف الفقهاء في ذلك على قولين :

---

[1]-الممارسات الضارة وأثرها على العلاقات الزوجية ، أميرة محمد المغازي، دار الجامعة الجديدة ، 2008 ص 397 .

[2]- الصلح وتطبيقاته في الأحوال الشخصية ،المرجع السابق ، ص159 .

[3] - التحكيم بين الزوجين في الفقه الإسلامي، هبة أحمد محمد منصور، المرجع السابق، ص42.

القول الأول: ليس للحكمين التفريق بين الزوجين بعوض أو بغير عوض إلا بإذنهما وهذا ما ذهب إليه الحنفية والضاهرية والقول الراجح عند الشافعية وإحدى الروايتين عن الإمام أحمد واستندوا في قولهم هذا على أن كل حكم من الحكمين يعتبر وكيلا عن أحد الزوجين ، والوكيل لا يتصرف الا بما أذن له موكله ، بناء على هذا اذا تعذر الاصلاح بين الزوجين ورأى الحكمان أن الأنسب هو التفريق بينهما فليس لهما القيام بذلك بإذن ورضا كل من الزوجين [1].

وأدلتهم:

1/ قوله تعالى :﴿ لا يحل لكم أن تأخذوا مما أتيتموهن شيئا الا أن يخافا لا يقيما حدود الله ﴾ ورد في تفسير الآية [2]: أن علمتم أن لا يكون بينهما صلاح في المقام ، فلا جناح عليهما فيما افتدت به ، أي لا حرج على الزوج أن يأخذ مما افتدت به المرأة ، أن كان من قبل المرأة ، أما اذا كان النشور منا قبل الزوج ، فلا يحل له أن يأخذ بدليل ما قاله تعالى في اية اخرى:﴿ وأتيتم احداهن قنطارا فلا تأخذوا منه شيئا﴾ فلا يحل للزوج أن يأخذ من مالها للخلع دون رضاها، كما أنه ليس لأحد أن يجبرها على أن تدع شيء من مالها مقابل الطلاق .

2/ قوله تعالى :﴿ أن يريدا اصلاحا يوفق الله بينهما ﴾ ، قال الشافعي رحمه الله : فاذا رفع الزوجان المتخاصمان شقاقهما الى الحاكم فحق عليه أن يبعث حكما من أهله ، وحكما من أهلها من أهل القناعة ليكشفا أمرهما ، ويصلحا بينهما أن قدر، وليس له أن يأمرهما ن يفترقان أن رأيا إلا بأمر الزوج ولا يعطيا من مال المرأة الا بإذنها ، وذلك أن الله عز وجل ذكر الاصلاح ولم يذكر التفريق[3] .

القول الثاني : يملك الحكمان سلطة التفريق بين الزوجين اذا رأيا أن المصلحة في ذلك وأنه لا جدوى من محاولة الاصلاح بينهما ، ولا يحتاجان في ذلك الى موافقة أو اذن الزوجين فللحكمين التفريق دون رضا الزوجين ، وهذا ما ذهب اليه مالك والاوزاعي وسعيد بن جبير وغيرهم .

وأدلتهم:

الأثر: ما روي عن علي رضي الله عنه ، عندما جاءه قتام من الناس :«....، وقال للحكمين : هل تدريان ما عليكما ؟ أن عليكما أن رأيتما أن تفرقا أن تفرقا » ووجه الدلالة بهذا الأثر

---

[1]– أحكام القرآن ، أحمد بن علي أبو بكر الرازي الجصاص الحنفي ،ت 370 هـ، دار المعرفة ،ج3 ص55 .

[2]– بحر العلوم ، أبو الليث نصر بن محمد بن احمد ابراهيم السمرقندي ،ت : 373هـ ،ج1 ،ص151 .

[3]– التحكيم بين الزوجين في الفقه الإسلامي، هبة أحمد محمد منصور، المرجع السابق، ص47.

أنهما حكمان كما يلي: لو كانا وكيلين لم يقل لهما: أتدريان ما عليكما ؟ انما كان يقول : أتدريان بما وكلتما ويسأل الزوجين ما قالا لهما ، فدل على أنهما حاكمان .

قول علي كرم الله وجهه للرجل : (كذبت حتى لا ترضى بما رضيت به)، يدل على أنه أجبره على قبول حكم الحكمين[1] .

أنه أسند اليهما الأمر في الجمع والتفريق على حسب ما يريانه مناسبا ، وهذه من صلاحية الحاكم[2] .

القول الراجح : أن مهمة الحكمين هي الاصلاح بين الزوجين والتوفيق بينهما لإنهاء حالة الشقاق اما بالجمع بينهما واصلاح وازالة الشقاق فيما بينهما أو التفريق بينهما طلاقا أو خلعا.

فالقول بأن الحكمين حاكمان لا وكيلان هو الراجح، للأدلة والأسباب التالية:

1- أن الله أمر ببعث حكمين وأسند اليهما الحكم ، والوكيلان لا ارادة لهما انما يتصرفان بإرادة موكليهما .

أن الوكيل لا يسمى حكما في لغة القرآن ولسان الشرع ولا في العرف العام ولا الخاص.

2- بالأثر السابق المروي عن علي رضي الله عنه : (عليكما ان رأيتما أن تجمعا أن تجمعا وان رأيتما أن تفرقا أن تفرقا) ، وهذا يدل على دلالة واضحة على أنهما حاكمان لا وكيلان .

3- أن الله سماهما حكمين ، والحكم هو الحاكم واذا جعله حاكما فقد مكنه من الحكم [3].

المطلب الثاني: تطبيقات التحكيم في التشريع الجزائري

سلك القانون الجزائري مسلك الشريعة الاسلامية في موضوع التحكيم.

الفرع الأول: التحكيم بين الزوجين

أولا-التحكيم بين الزوجين في قانون الأسرة الجزائري : بالرجوع الى قانون الأسرة نجد أن المشرع الجزائري تناول نص وحيدا على التحكيم في المادة 56 من الأمر 02/05 والتي نصت : « اذا أشتد الخصام بين الزوجين ولم يثبت الضرر وجب تعيين حكمين للتوفيق بينهما، حكما من أهل الزواج وحكما من أهل الزوجة، وعلى هذين الحكمين أن يقدما تقرير على مهمتهما في أجل شهرين ».

---

[1]- الصلح وتطبيقاته في الأحوال الشخصية، أحمد محمود أبوا هشهش ،المرجع السابق، ص 166 .

[2]- الصلح وآثاره في إنهاء الخصومة في الفقه الإسلامي، محمد محجوب عبد النور، دار الجيل، بيروت، ط1، ص147.

[3]- الصلح وتطبيقاته في الأحوال الشخصية، أحمد محمود أبوا هشهش ، المرجع السابق، ص 167 .

ومما تجدر الاشارة اليه أن هذه المادة من قانون الأسرة الصادر في عام 1984 وأثبتها قانون الأسرة الجديد وذلك لأهميتها ولما فيها من منافع جمة ، حيث يكون للحكمين وقت أوسع من القاضي للبحث عن أسباب الشقاق ومحاولة التوفيق والاصلاح بين الزوجين ، وأفضل من أن يقوم بذلك القاضي المختص نظرا لرزنامة القاضي من القضايا المكلف بالفصل فيها[1].

والملاحظ على نص المادة 56 أن المشرع نص على التحكيم دون أن يعطي تعريفا له لكن يمكن أن نستنتج من خلالها على تعريف له على أن التحكيم في القانون بين الزوجين محله الخلاف والخصام بين الزوجين ومناطه ازالته بطريق الصلح ، فهو أمر ضروري وواجب على القاصي تعيين حكمين للتوفيق بينهما[2] ، فالتحكيم وجوبي والزامي في مسائل الأحوال الشخصية[3] غير أن القانون لم يوضح بجلاء ما اذا كان تعيين الحكمين يكون كتابيا أم شفهيا ، وما اذا كانت اجراءات التحكيم من خلال ما تضمن قانون الأسرة ، ويقول عبد العزيز سعد:« أن قانون الأسرة لم يوضح بجلاء ما اذا كان تعيين الحكمين يكون كتابيا أم شفهيا ، وهل اجراءات التحكيم يجب القيام بها بعد فشل محاولات الصلح أم أثناء محاولة الصلح [4]»

ولقد أوجب القانون على الحكمين أن يرفعا تقريريهما الى القاضي عن مهمتهما في أجل شهرين ، وعلى القاضي أن يحكم بمقتضاهما .

وهذه المادة استمدت من الشريعة الاسلامية مع زيادة بسيطة ، في تحديد المدة وهي شهرين لتقديم التقرير.

ثانيا : طبيعة التحكيم بين الزوجين

يعتبر التحكيم وجوبيا الزاميا في مسائل الأحوال الشخصية ، وذلك في كل حالة يشتد فيها الخصام ويتفاقم بين الزوجين ، ولا يثبت وجود أي ضرر يمكن أن يلحق بأحدهما من جراء ذلك ، فعلى القاضي قبل الشروع في دراسة النزاع ومباشرة الفصل فيه يعمل على اصلاح ذات البين بين الطرفين بطريق التحكيم :

1/ **تعيين الحكمين ومهمتها** : ان القاضي المختص بتعيينهما هو القاضي المطروحة بين يديه القضية موضوع النزاع ، وأنه عندما يعينهما سواءا من تلقاء نفسه تطبيقا للقانون أو بناءا

---

[1]–الصلح ودوره في استقرار الأسرة ،علي بن عوالي ، ماجستير ، جامعة وهران ،الجزائر،2011،ص179 .

[2]–نظام الصلح في قانون الأسرة الجزائري ،غرس الله فطيمة الزهراء ،ماستر ،جامعة سكيكدة ،الجزائر ،2013،ض54 .

[3]–الزواج والطلاق في قانون الأسرة الجزائري ،عبد العزيز سعد ،دار هومة ،الجزائر ،ط3 ،ص347 .

[4]– الوجيز في شرح قانون الأسرة الجزائري ،بلحاج العربي ،المرجع السابق، ص359 .

على طلب اختيار الزوجين ، ويجب عليه أن يراعي قرابتهما من الزوجين ، بحيث يعين واحدا من أهل الزوجة كأن يكون عمها أو الها أو جدها ، ويعين الثاني من أهل الزوج كأن يكون أخوه أو ابن عمه أو جده ، ولا يجو للقاضي أن يعين شخصا ليس له مع أحدهما صفة القرابة أو مصاهرة شرعية .

مهمتها محددة من طرف القاضي ، وتنحصر دراسة أسباب النزاع القائم بين الزوجين وخطورته وملابساته ، وتحديد مسؤولية كل واحد منهما في النزاع ، وفي محاولة ازالة الخلاف بين الزوجين ومحاولة الصلح والتوفيق بينهما بكل الوسائل والطرق الممكنة شرعا ، بما في ذلك سماع الزوجين وسماع توضيحات الجيران والأقارب الاخرين[1] ، فمهمة الحكمين تقتصر على تفهم أسباب الشقاق والخصام ، والتحقق من وجود الضرر عناصره ، وهذا لتسهيل المهمة على قاضي الحكم ، اذا يعر فمكمن الخلاق والعمل عليه ، وكذا معرفة الزوج المتضرر الذي يجب الحكم لصالحه [2].سوآءا توصل الحكمان الى عامل مشترك لحصر النزاع أم لم يتوصلا فانه يجب أن يقدما تقريرا الى القاضي في أجل شهرين من تاريخ تعيينهما على أن يشمل النتائج التي جمعها وعلى اقتراحاتهما لحسم النزاع .

كما أنه يجوز للقاضي انهاء مهام الحكمين متى تأكد من استحالة تنفيذ المهمة الموكلة اليهما لأسباب يعلمها أو يدركها ، واعادة القضية الى المحكمة لمتابعة اجراءات الخصومة بصفة عادية

وهذا بنص المادة 449 من ق ام ا على أنه :(للقاضي انهاء مهام الحكمين تلقائيا اذا تبين له صعوبة تنفيذ المهمة ؟، وفي هذه الحالة يعيد القضية الى الجلسة وتستمر الخصومة)[3] .

الفرع الثاني: آثار التحكيم واختلافه عن الصلح

أولا- آثار التحكيم : من المادتين 55، 56 أنه ان خيف حصول الشقاق الشديد بين الزوجين ولم يثبت حصول الضرر من أحد الزجين اتجاه الزواج الاخر في الخصومة المطروحة أمام القضاء لسبب أو لآخر ، وعجزت المحكمة عن الاصلاح بين الزوجين[4] ، فانه يتعين على القاضي اختيار حكمين ، وتكليفهما بمهمة القيام بتحقيق نزيه لتحديد الضرر المتسبب فيه ثم

---

[1]-الزواج والطلاق في قانون الأسرة الجزائري، عبد العزيز سعد، المرجع السابق، ص347.

[2]-اجراءات الصلح في قضايا الطلاق، أحمد صغير مريم، ماستر جامعة سكيكدة، الجزائر،2015، ص 62 .

[3]- الصلح بين الزوجين في الشريعة والقانون الجزائري ، نذير شطوح ،المرجع السابق ،ص 63.

[4]- التحكيم والتصالح في ضوء الفقه والقضاء ، عبد الحميد الشوازلي ، المرجع السابق، ص252 .

طرق الحل في تقرير يقدمانه للقاضي ، فلا يكون هذا عادة لا عندما ترفع الزوجة دعوى اتجاه زوجها وتزعم أنه قد أتى من التصرفات والأعمال ما يصر بها فيجوز لها طلب التطليق أو التفريق للضرر ثم تعجز عن اثبات الضرر بالوسائل القانونية المتعلقة بالإثبات ويعجز القاضي نفسه في محاولة الصلح[1] .

وفي الأخير يمكن أن نجري مقارنة بين التحكيم في الشريعة وفي القانون حيث ورد في المادة 1/56 أنه في حالة اشتداد الخصام والشقاق وجب تعيين حكمين للإصلاح بين الزوجين ولا تتعداه الى التفريق ، وهو عكس قول المذهب المالكي في هذه المسألة ، فهنا القانون خالف المذهب المالكي الذي يرى أن للحكمين الجمع والتفريق بحسب ما يريانه مناسبا لحال الزوجين ، والشرع بقوله هذا قد وافق المذهب الحنفي الذي يرى أن مهمة الحكمين لا تتعدى الاصلاح بينهما .

المشرع نص في المادة على أن القاضي هو من يعين الحكمين قد وافق المذهب المالطي في هذه النقطة ، فالمالكية يرون أن سلطة تعيين الحكمين تكون للحاكم أو من يقوم مقامه كالقضاة ، وذلك لكون الحكام أو من يقوم مقامه من قضاة هم العالمون بمصلحة الأمة .....، ولا يعقل أن يكون الباعثان للحكمين هما الزوجان، وهما في أشد الخصام، فقد يختاران من لا يكون أهلا لذلك.

بينت المادة أن الحكمين يكونان من أهل الزوجة ومن أهل الزوج وهو ما يتماشى مع ما نصت عليه الشريعة الاسلامية ، وذلك بكون الأهل أعرف بالأحوال وأحرص على مصلحة الزوجان.

ورد في المادة 2/65 أن الحكمين يقدمان تقريرهما عن مهمتهما في أجل شهرين وهو ما يوحي أن القانون سلك في هذه النقطة مسلك الحنفية والشافعية ورواية عن الحنابلة في أن الحكمين مجرد وكيلين ، اذ لا تتعدى مهمتهما الاصلاح بين الزوجين ولا تتجاوزها الى غيرها ، مخالفا في ذلك المذهب المالكي الذي لم يقصر مهمة الحكمين على مجرد الاصلاح أو رفع التقرير للقاضي وانما وسع من صلاحياتهما فحق لهما حق الجمع والتفريق بما يريانه من مصلحة[2] .

ثانيا –أوجه التشابه والاختلاف بين الصلح والتحكيم

---

[1] – **الزواج والطلاق في قانون الأسرة الجزائري، عبد العزيز سعد، المرجع السابق، ص 348 .**

[2] – **أحكام الطلاق في الشريعة الإسلامية ، نصر سليمان ، سعاد سطيحي ، دار الهدى ،عين ميلة ،الجزائر ،2003،ص134 .**

وفي اخر الفصل الثاني يمكن القول أن كلا من الصلح والتحكيم يعتبران من أهم الأنظمة والحلول اللذين من شأنهما أن يحولا دون هدم الأسرة واستدامة العلاقة الزوجية واستقرارها ، فالنظامان يهدفان الى الصلح والإصلاح ومن خلال دراستنا السابقة يمكن أن نميز بينهما فيما يلي :

أوجه التشابه:

- يجب أن يكون هناك نزاع قائم لإعمال الصلح والتحكيم.
- كلاهما اجراء تمهيدي للحكم بالطلاق في حالة عدم الوصول الى حلول .
- كلاهما يأمر به القاضي.

أوجه الاختلاف:

اجراء الصلح والتحكيم كما سبق وأن ذكرنا أنهما اجراء يأمر به القاضي ، الا أن من يقوم به يختلف من اجراء لآخر فالصلح اجراء يقوم به القاضي حيث عليه أن يستدعي الزوجين المتخاصمين الى مكتبه بواسطة أمانة الضبط في المحكمة وذلك في جلسة خاصة ، ثم يحاول أن يصلح بينهما ويكون ذلك بإشعار الزوجين بضرورة التسامح المتبادل ، وبيان محاسن المحبة والتفاهم والانسجام ، ومن أجل ضمان مصالح الأسرة ، أما التحكيم كما رأينا يقوم به الحكمين اللذين عينهما القاضي .

كذلك فان الصلح اجراء الزامي للقاضي أما التحكيم فهو اختياري تبعي لنص المادة(446) ق م وذلك أن التحكيم يلجأ اليه في حالة ما اذا اشتد الشقاق بين الزوجين ولا يمكن الصلح بينهما.

يمكن القول كذلك أن اجراء الصلح يختلف عن التحكيم في كون الأول يجري في أجل حدد ب 03 أشهر من رفع الدعوى ، أما التحكيم فيجري في أجل شهرين[1].

[1]–الصلح بين الزوجين في دعاوى الطلاق ،صعوبات تطبيقه وآليات تفعيله، سفيان سوالم ،مداخلة ، الملتقى الوطني الثامن حول : حماية الأسرة في التشريع الجزائري ،2015 ،ص 9،10 .

خاتمـــــــــة

خاتمة:

بعد هذه الجولة في رحاب هذه الدراسة الموسومة بـ:" **الضمانات الشرعية لاستدامة العلاقة الزوجية في التشريع الجزائري**""، والتي حاولت من خلالها دراسة وتحليل العديد من الآليات التي تساهم في حفظ الرابطة الزوجية والتي أخذت بها الكثير من التشريعات العربية ،وأعطت نتائج جيدة في الحد من ظاهرة الطلاق ، فقد خلصت إلى تقرير جملة من النتائج، التي أعقبتها ببعض المقترحات، وذلك من خلال ما يأتي:

أولا – النتائج:

- ❖ إجراء الفحص الطبي قبل الزواج هو لمصلحة الزوجين والأسرة لأنه سبيل لتحقيق الاستقرار الأسري ، وتجنيب الزوجين علاقة لا مستقبل لها إضافة لإبعادهم عن الأمراض الوراثية والمكتسبة ، مما ينعكس على الأولاد في عيش حياة صحية ، كما أنه يقلل العبء على المجتمع في تحمل نفقات إضافية في المستقبل .
- ❖ أهمية برنامج التأهيل للمقبلين على الزواج والمقبلات ، حيث أنه يساهم في معرفة الحياة لزوجية وحقوق الطرف الآخر في الرابطة الزوجية ومعرفة كيفية التعامل مع المشكلات الزوجية ، فهو دائما يتلقى النصائح والإرشادات للزوجين ،فهو برنامج مصمم وفق معايير عالية الدقة بالتعاون مع خبراء وأهل اختصاص على المستوى العربي والعالمي ، وهذا البرنامج يزود المقبل على الزواج وحتى المتزوج مهارات ويعطي دورات تدريبية ، مما يساهم في استقرار الأسرة وتطورها وازدهارها ، كما أن بعض الدول تفرض الحصول على شهادة بتلقي تأهيل تدريب في ذلك كما هو الحال في ماليزيا، وقد أثبت فعاليته في الحد من ظاهرة الطلاق .
- ❖ إنشاء مؤسسة خاصة بصندوق الزواج لتيسير سبل الزواج وتشجيع الشباب على الزواج وإزالة كل العوائق التي تحول دون ذلك ،حيث تساعد الدولة دوي الإمكانيات المحدودة على تحمل تكاليف الزواج ، وهو يساهم في الحد من ظاهرة الزواج بالأجنبيات والتوعية

بآثارها الاجتماعية والاقتصادية والثقافية كما أنه يساهم في الاستقرار الأسري للمجتمع ، والقيام بحملات توعية سواء من الجانب الديني أو الثقافي أو السلوكي تنفيذا للسياسة الاجتماعية والسكانية للدولة .

- ❖ الزواج الجماعي ساهم في تيسر سبل الزواج على اعتبار أن هذا المسلك انما يساهم في زرع قيم التضامن في المجتمع والحد من ظاهرة الإسراف والتبذير بالتقليل من متطلبات الزواج .
- ❖ أن الصلح بوجه عام وفي جميع المسائل ، يعتبر من العقود الرضائية ، يتم باتفاق الطرفين ، على رفع الخصومة، ووقف النزاع القائم أو المحتمل، بعوض مالي أو غيره ونجد أن له أهمية عظيمة وبالغة على مستوى الأفراد وعلى مستوى المجتمعات كما أن الصلح في مجال الأسرة واجب بحكم الشرع والقانون ، فهو سيد الأحكام ، ومنه قد أمر الله الأزواج بالصبر والإبقاء على الحياة الزوجية رغم كل المشاكل ، مالم تمس بالشرف والدين ، فهو بذلك يساهم في استدامة العلاقة الزوجية ويحافظ عليها
- ❖ كما أوجب التحكيم بين الزوجين في حدود الأسرة، فيحاول الحكمين التوفيق والإصلاح بينهما، فهو بذلك يحافظ على الرابط المقدس بين الزوجين في كل الظروف فالصلح والتحكيم مسلك ودي وقضائي معا لإنهاء النزاع .

ثانيا –**الاقتراحات:** وتتمثل في ما يلي:

- ❖ زيادة نشر الوعي الصحي بإقامة حملات توعوية وإعلامية وتنظيم ندوات وملتقيات في الأماكن العمومية المخصصة لذلك، قصد جعل الحياة الزوجية خالية من المشاكل النفسية ومعالجة الاختلافات المسببة للطلاق والمساهمة في زيادة استقرار الأسرة وازدهارها .
- ❖ تقنين وثيقة رخصة الزواج (التأهيل للزواج أو الكفاءة للزواج) التي تعد الحل العملي للطلاق – بحيث يخضع الزوجين إلى برامج تأهيل وذلك قصد الاستفادة من الخبراء في مجال العلاقات الأسرية والمقارنة بالتجربة الماليزية والإمارتية في هذا المجال.

- ❖ تحديد المهر وتيسيره ومحاربة ظاهرة المغالاة فيه لحل أزمة العنوسة ومساعدة الشباب المقبل على الزواج .
- ❖ انشاء صندوق الزواج كآلية تدعم المقبلين على الزواج لتنمية روح التضامن داخل المجتمع ،وشعور المقبلين على الزواج بروح الانتماء لهذا المجتمع الذي يدعم مساعيهم.
- ❖ تكوين لجان قضائية تكون متخصصة في الصلح مع خضوع أعضاء هذه اللجنة الى دورات تدريبية في المجال المناط بهم، ترمي الى ترسيخ الصلح كثقافة وقيمة اجتماعية، كما يجب النظر في الجوانب النفسية والاجتماعية والاقتصادية للأطراف المتصالحة .
- ❖ القيام بنشاطات توعوية لصالح الأسرة لأهمية التحكيم حتى قبل أن تصل الخلافات الى المحاكم والقيام بالدراسات في هذا المجال للوصول إلى نتائج أفضل.

قائمة المصادر والمراجع

قائمة المصادر والمراجع

- *القرآن الكريم

أولا: الكتب :

1- أحكام الطلاق في الشريعة الإسلامية ، نصر سليمان ، سعاد سطيحي ، دار الهدى ،عين ميلة ،الجزائر ،2003.

2- أحكام القرآن ، أحمد بن علي أبو بكر الرازي الجصاص الحنفي ،ت 370 هـ، دار المعرفة ،ج3.

3- التحكيم والتصالح في ضوء الفقه والقضاء ، عبد الحميد الشوازلي ، منشأة المعارف ،الإسكندرية ،1996.

4- السنن الصغرى ،النسائي أبو عبد الرحمان.. الخرساني ،دار المطبوعات الإسلامية ،حلب ،1406هـ.

5- الصلح القضائي ،الأنصاري حسن النيداني، دار الجامعة الجديدة الإسكندرية ، 2009 .

6- الصلح في ضوء الكتاب والسنة، بسري عبد العليم عجوز، مؤسسة العلياء للنشر والتوزيع.

7- الصلح وآثاره في إنهاء الخصومة في الفقه الإسلامي، محمد محجوب عبد النور، دار الجيل، بيروت، ط1.

8- الصلح وتطبيقاته في الأحوال الشخصية ، أحمد محمود أبوا هشهش، دار الثقافة للنشر والتوزيع ،2010.

9- الوجيز في شرح قانون الأسرة الجزائري ، العربي بلحاج ،دار الخلدونية، ط4، 2005.

9- عقد الصلح في الشريعة الإسلامية ، نزيه حماد ، دار القلم ،دار الشامية ، بيروت،2003.

10- قانون الأسرة الجزائري طبقا لأحدث التعديلات، أحمد الشامي، دار الجامعة الجديدة، طبعة 2016.

11- لسان العرب، ابن منظور، المجلد الثاني، دار بيروت للطباعة والنشر، بيروت.
12-أحكام عقد الصلح ،شيماء محمد سعيد البدراني ،دار الثقافة ،2003.
13-الإلتزامات (النظرية العامة للعقد)، على فيلالي .
14-الزواج والطلاق في قانون الأسرة الجزائري ،عبد العزيز سعد ،دار هومة،الجزائر،ط3 .
15-الممارسات الضارة وأثرها على العلاقات الزوجية ، أميرة محمد المغازي، دار الجامعة الجديدة ، 2008.
16-عقد التحكيم ، قحطان عبد الرحمان الدوري ، دار الهدى ،ط1 ،سنة2002.
17-لسان العرب، إن منظور، دار الطباعة للنشر والتوزيع، بيروت، لبنان، ط1.
18- الأم ، محمد بن إدريس الشافعي ، دار المعرفة ، بيروت ، د ط ، د ت ، 5.
19- دور الأسرة في منع الإعاقة ورعاية ذوي الاحتياجات الخاص في الإسلام، محمد حسن أبوا يحيى، دار يافا العلمية، ب ط، د ت.
20- صحيح مسلم،أبو الحسن مسلم ، دار إبن حزم ، القاهرة ط1 ،2010.
21- مجموع الفتاوي ، أبو العباس بن تيمية، مكتبة المعارف ، الرباط ، المغرب ، د ط ، د ت.
22- نظام الأسرة وحل مشكلاتها في ضوء الإسلام ، عبد الرحمان الصابوني ، دار الفكر المعاصر ، بيروت ، ط1 ، 2001 .
23-السنن ، سليمان أبو داود ، كتاب النكاح ، القاهرة ، مصر ، ط1 ، 2013.
24- برنامج تأهيل الشباب والفتيات المقبلين على الزواج، وزارة الشؤون الاجتماعية – وكالة التنمية الاجتماعية –الرياض، د ط، 1435هـ.
25- الفحص الطبي قبل الزواج – دراسة شرعية قانونية طبية، صفوان عضيبات ، دار الثقافة ،عمان،الأردن،ط2، 2011.
26- المستدرك على الصحيحين – الحاكم، دار الكتاب العربي، بيروت، د ط، د ت، .2
27- المسند ،أحمد بن حنبل ، دار الفكر ،بيروت ، د ط ، د ت ، .6
28- مبادئ القانون الجزائي العام – القانون العرفي الجزائي لقرية تاسلنت- ، دار هومة ، عنابة ، الجزائر، ط1 ، 2002.

29- دور برامج التأهيل للزواج ، عبد الهادي الجوهري ، جامعة الملك عبد العزيز ، د ط ، 2007.

ثانيا- الرسائل و المذكرات:

1-آثار الفحص الطبي على انعقاد عقد الزواج ، هشام حضري ، مذكرة لنيل شهادة الماستر ، كلية الحقوق والعلوم السياسية ، جامعة محمد خيضر بسكرة ، سنة 2015،ص 28 .

2-آثار الفحص الطبي على انعقاد عقد الزواج ، هشام حضري ، مذكرة لنيل شهادة الماستر ، كلية الحقوق والعلوم السياسية ، جامعة محمد خيضر بسكرة ، سنة 2015،ص 28 .

3-الاجتهاد القضائي في الفقه الإسلامي وتطبيقاته في قانون الأسرة ، محفوظ بن الصغير، مذكرة لنيل دكتوراه العلوم الإسلامية، كلية العلوم الاجتماعية والعلوم الإسلامية ،جامعة الحاج لخضر باتنة- السنة الجامعية:2008-2009 .

4- إجراءات الصلح في قضايا الطلاق ، أحمد الصغير مريم ، ماستر ،جامعة سكيكدة ، الجزائر ،2015.

5- اجراءات الصلح في قضايا الطلاق، أحمد صغير مريم، ماستر جامعة سكيكدة، الجزائر، 2015.

6- أحكام عقد الصلح في مسائل الأحوال الشخصية في التشريع الجزائري ، قاقة مسعودة ، ماستر ،كلية الحقوق الجلفة ،جامعة زيان عاشور ، الجلفة ، الجزائر، 2014/2013 .

7-الأليات التشريعية لضمان استمرارية العلاقة الزوجية ، النخلة بختي ، ماستر ، جامعة زيان عاشور ،الجلفة ،الجزائر ،.2015

8-التحكيم بين الزوجين في الفقه الإسلامي، هبة أحمد محمد منصور، ماجستير، جامعة فلسطين، فلسطين، 2014.

9- الصلح بين الزوجين في الشريعة والقانون الجزائري ، نذير شطوح ، ماستر ، جامعة الجزائر ،2017/2016 .

10-الصلح ودوره في استقرار الأسرة ،على بن عوالي ،ماجستير، جامعة وهران ،2012 .

11-الصلح ودوره في استقرار الأسرة ،علي بن عوالي ، ماجستير ، جامعة وهران ،الجزائر ،2011.

12-نظام الصلح في قانون الأسرة الجزائري ،غرس لله فطيمة الزهراء ،ماستر ،جامعة سكيكدة ،الجزائر ،2013.

ثالثا- المجلات و الدوريات:

* الآليات التشريعية غير المالية لضمان استمرارية العلاقة الزوجية ، مجلة الحقوق والعلوم السياسية ، كلية الحقوق ، جامعة الجلفة ، العدد 24 ،2015.

*فلسفة المهر بين التيسير والتحديد على ضوء الرؤية الشرعية والتشريعية ، مسعود هلالي ، مجلة الحقوق والعلوم الإنسانية ، كلية الحقوق والعلوم الإنسانية، جامعة زيان عاشور ، الجلفة ،الجزائر، العدد 20، جامعة الجلفة.

رابعا- المحاضرات :

* قانون الأسرة الجزائري ، تشوار الجيلاني ،- جزء الأحوال الشخصية – جامعة تلمسان،: ينبغي الإشارة إلى أنه في 2003/12/14: أصدرت وزارة الشؤون الدينية والأوقاف رخصة بمقتضاها سمحت للأشخاص المصابين بالسيدا في الجزائر بالزواج بشرط أن لا تحمل المرأة أي تستعمل موانع الحمل http://sciencesjuridiques.ahlamontada.net .

* محاضرات في فقه النوازل في الأحوال الشخصية ، كريمة محروق ، كلية الحقوق ،جامعة قسنطينة ،2014، منتديات الشروق أونلاين :

http://montada.echoroukonline.com1 .

سادسا - المواقع الإلكترونية:

* أفاق علمية تربوية، صحية وتغذية، أهمية وفوائد الفحص الطبي قبل الزواج ، أمجد قاسم : http://al3loom.com/?p=13567.

* المكتبة الإلكترونية لأبي جابر عبد الحليم توميات http://toumiat.blogspot.com .

* الوطن ميديا ، علان غريقة : https //www.alwatanmedia.com .

* إقرار وثيقة الزواج للحد من غلاء المهور بجازان ، عمر عريبي ، صحيفة السبق: https://sabq.org/ihogde -.

* البيان ، عبر الإمارات ، https://www.albayan.ae/across-the-uae .
* التأهيل ما قبل الزواج ،– محمد احسان كعدان ، الزواج ..حاجة ملحة لتمكن الأسرة زاوية فكر مدونة مؤسسة الفكر العربي http://blog.fikrconferences.org .
* الدكتورة أماني ، :/http://www.arabnet5.net .
* الزواج الجماعي ، قصبة أكارف : www.facebook.com .
* الزواج الجماعي دعوة للعفاف ، عز الدين فرحات ، الإسلام اليوم : http://kenanaonline.com/users/ 8.
* الزواج الشرعي المبكر في مواجهة الفوضى الجنسية ، أحمد اللدن : https://diae.net/18389/ .
* الزواجات الجماعية ، سحر الشريدي – بذرة الخير – تنتظر دعم مؤسسات المجتمع ، الرياض : http://www.alriyadh.com/630522 .
* الفحص الطبي قبل الزواج ، موقع دكتورة أماني ، ..أمان تام http://www.arabnet5.com/article.،؟؟:
* الفحص الطبي قبل الزواج من منظور الفقه الإسلامي ، على محي الدين داغي ، البرونزية ، رابط الموقع : https://www.hawaalive.com/brooonz0.
* القانون الاتحادي رقم 47 لسنة 1992، في شأن إنشاء الصندوق .
* أهمية الفحص الطبي قبل الزواج ، مجلة حياتك: http://hayatouki.com/couple6.
* جريدة الخليج ،راشد النعيمي :/http://www.alkhaleej.ae/alkhaleej/page .
* جمعية الإصلاح والإرشاد تنظم مبادرة زواج جماعي ل71 عريسا ، فريدة نباش: https://www.djazairess.com .
* حفلات الزواج تقليد راسخ جنوب الجزائر ، جزايرس : https://www.djazairess.com/elhiwar/17338 .
* ظاهرة الزواج الجماعي تنتشر بالجزائر ، ق – حنان ، جزايرس : https://www.djazairess.com/eloumma/27897 .
* موقع الإسلام اليوم ،نوافذ : http://www.islamtoday.net/nawafeth .
* موقع حكومة أبو ظبي الإلكتروني : https://www.albayan.ae/across .

* موقع هسبريس : www.hespress.com .

* وثيقة موحدة للمهور في منطقة مكة ، صالح رويس ، صحيفة الرياض :http://www.alriyadh.com/1074389.

*دور الصلح في النزاعات الأسرية ، معمر بومسكي ، مجلة الفقه والقانون : www.majalah.new.ma .

*جمعية المودة الخيرية للحد من الطلاق : http://mawaddah.org .

*دورة تأهيل المقبلين على الزواج ، محمد ابراهيم خاطر : http://t3arfo.c.

* موقع جمعية المودة : .http://www.alzawaj.

فهرس الموضوعات

فهرس الموضوعات

الموضوع	الصفحة
كلمة شكر وتقدير وعرفان	/
الإهداء	/
مقدمة	أ – هـ
الفصل الأول :	
الضمانات الشرعية (السابقة لعقد الزواج) لاستدامة العلاقة الزوجية في التشريع الجزائري	01
تمهيد	02
المبحث الأول: الضمانات الأدبية لاستدامة العلاقة الزوجية	03
المطلب الأول: الفحص الطبي للزوجين	03
الفرع الأول :الفحص اللازم للزوجين	03
أولا: الفحص الطبي في الدول العربية	04
ثانيا : الفحص الطبي الالزامي	07
الفرع الثاني: أهمية الفحص الطبي للزوجين	09
أولا : مقاصد الفحص الطبي ومصالحه	09
ثانيا : فوائد الفحص الطبي قبل الزواج	10
المطلب الثاني : التأهيل للزواج	12
الفرع الأول : برامج التأهيل للزواج	12
أولا : تعريف برامج التأهيل للزواج	12

ثانيا : نشوء برامج التأهيل للزواج 13

الفرع الثاني : أنواع ومنهجية برامج التأهيل 16

أولا : أنواع برامج التأهيل 16

ثانيا : آليات تقويم برامج التأهيل 18

المبحث الثاني : الضمانات المالية لاستدامة العلاقة الزوجية 22

المطلب الأول : تيسير المهر والدعوة الى تحديده 22

الفرع الأول : تيسير المهر وتحديده في الشريعة الاسلامية 23

أولا : الأحاديث الدالة على تيسير المهر وتحديده 23

ثانيا : تحديد المهور في البلاد العربية 25

الفرع الثاني : مساعي غير رسمية لتحديد المهور في البلاد العربية 27

أولا : تحديد المهور في السعودية 27

ثانيا : تحديد المهور في الجزائر 28

المطلب الثاني : صندوق الزواج والزواج الجماعي 31

الفرع الأول : صندوق الزواج 31

أولا : انشاء صندوق الزواج 31

ثانيا : أهداف صندوق الزواج 36

الفرع الثاني : الزواج الجماعي 37

أولا : مفهوم الزواج الجماعي 38

ثانيا : الزواج الجماعي في الجزائر والدول العربية 40

الفصل الثاني :

45

الضمانات الشرعية (اللاحقة لعقد الزواج) لاستدامة العلاقة الزوجية في التشريع الجزائري

تمهيد 46

المبحث الأول : الصلح كضمانة لاستدامة العلاقة الزوجية 47

المطلب الأول : مدلول الصلح 47

الفرع الأول : تعريف الصلح ومشروعيته 47

أولا : تعريف الصلح 47

ثانيا : مشروعية الصلح 49

الفرع الثاني : شروط الصلح 54

أولا : شروط انعقاد الصلح 54

ثانيا : الشروط التي تحكم الصلح في القانون الجزائري 55

المطلب الثاني : تطبيقات الصلح 57

الفرع الأول : اجراءات الصلح 57

أولا : اجراءات الصلح في القانون الجزائري 57

ثانيا : الغاية من اقرار الصلح 63

الفرع الثاني : الصعوبات التي تحد من فاعلية اجراء الصلح والمصطلحات المشابهة للصلح 63

أولا : الصعوبات 63

ثانيا : الصلح والمصطلحات المشابهة له 68

المبحث الثاني : التحكيم كضمانة لاستدامة العلاقة الزوجية 69

المطلب الأول : مدلول التحكيم 69

الفرع الأول : تعريف التحكيم ومشروعيته 69

أولا : تعريف التحكيم 69

ثانيا : مشروعية التحكيم 70

الفرع الثاني : التحكيم في الشريعة الاسلامية 72

أولا : بعث الحكمين للإصلاح بين الزوجين 72

ثانيا : مهمة الحكمين 73

المطلب الثاني : تطبيقات التحكيم في التشريع الجزائري 77

الفرع الأول : التحكيم بين الزجين 77

أولا : التحكيم بين الزوجين في قانون الأسرة الجزائري 78

ثانيا : طبيعة التحكيم بين الزوجين 79

الفرع الثاني : آثار التحكيم واختلافه عن الصلح 81

أولا : آثار التحكيم 81

ثانيا : أوجه التشابه والاختلاف بين الصلح والتحكيم 82

خـــاتمة 84

فهرس المصادر والمراجع 88

فهرس الموضوعات 94